

# حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي اليومي /الخميس

1434/12/26 هـ الموافق 2013/10/31 م





## الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
8	هيئة حقوق الإنسان
11	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
32	حقوق الانسان في العالم



# الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

## مها المنيف لـ «الشرق الأوسط»: العنف الأسري والمدرسي في مقدمة بلاغات الأطفال • خط مساندة الطفل يتلقى 11 ألف بلاغ في شهر واحد

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م

<http://aawsat.com/details.asp?section=43&article=748510&issueno=12756#UnHn1nBSiU>

الدمام: إيمان الخطاف

بعد مرور أسابيع قليلة على تدشين وزارة التربية والتعليم حملة خط مساندة الطفل ( 116111) التوعوية لجميع طلاب وطالبات مدارس التعليم الحكومي والأهلي، كشفت لـ«الشرق الأوسط» الدكتورة مها المنيف، المدير التنفيذي لبرنامج الأمان الأسري الوطني، عن أن عدد الاتصالات التي تلقاها خط مساندة الطفل لشهر ذي القعدة (سبتمبر) الماضي بلغ 11962 اتصالاً، قائلة «تنوعت الاتصالات بين 4.157 استشارة من مختلف المجالات، إضافة إلى تلقي أكثر من 21 بلاغاً تم تحويلها للجهات المعنية لمباشرتها بشكل فوري.»

وأردفت المنيف بالقول: «يلاحظ أخيراً ازدياد في عدد الاتصالات الواردة من الأطفال أنفسهم، مع الحملات الإعلانية للتعريف بدور خط مساندة الطفل، حيث يقومون بالتواصل مع الخط للسؤال عن الخدمات التي يقدمها، إضافة إلى طرح مشكلاتهم بشكل مباشر.»

وتضيف: «خط مساندة الطفل يعد تجربة حديثة وجديدة من نوعها في مجال تقديم الخدمات للأطفال فقط، حيث يقوم بالاستماع لهم والتحدث عن مشكلاتهم والإجابة عن تساؤلاتهم في كل المجالات، مع إعطاء الطفل مساحة للتعبير عن نفسه ومراعاة السرية والخصوصية في أي معلومة يفصح عنها.»

وعن حجم البلاغات المكذوبة وغير الجدية، تقول المنيف: «يتلقى خط مساندة الطفل الكثير من الاتصالات الاختبارية التي يقوم فيها المتصل بعرض مشكلة وهمية تخص طفلاً؛ لاختبار طريقة عمل خط المساندة وكيفية الاستجابة لها والإجراءات المتخذة عادة.»

وحول آلية التعامل مع ذلك، تقول: «عندما يتم تلقي أي بلاغ تؤخذ كل البيانات الخاصة بالطفل المعني ويتم تحويلها للجهات ذات الاختصاص التي تقوم بدورها بالتحقق من صحة البلاغ ومن المعلومات المعطاة، ومن ثم يتم مباشرة المشكلة وحلها بأقرب وقت». وأشارت المنيف إلى أن الخط يستقبل الاتصالات من جميع قرى ومدن السعودية دون استثناء، وأردفت قائلة «تراوح هذه الاتصالات بين (استفسارية) للاستعلام عن الخدمات التي يقدمها الخط، أو اتصالات (جادة) تعرض مشكلة تخص الطفل، أو اتصالات لتقديم (بلاغ) عنف أو إساءة أو قوانين لا تتفق مع حقوق الطفل، وتحويل هذه البلاغات للجهات ذات الاختصاص لمباشرتها.»

وبسؤالها عن أكثر المناطق التي تصل منها اتصالات خط المساندة، تجيب بالقول «يختلف عدد الاتصالات الواردة من منطقة لأخرى بحسب الحملات الإعلانية في المنطقة، وترتفع النسبة أو تنخفض تبعاً لهذه الحملات والمدة الزمنية المصاحبة لها». وتضيف: «يقوم خط مساندة الطفل بتلقي كثير من البلاغات المختلفة بشكل يومي، فهناك البلاغات الخاصة بالعنف والإساءة، سواء كانت (جسدية، أو جنسية، أو نفسية، أو إهمالاً) من قبل أسرة الطفل أو مقدمي الرعاية له، سواء في المدرسة أو في المنزل، وعادة ما يأتي العنف الأسري في مقدمة البلاغات المتلقاة من الأطفال.» وكانت وزارة التربية والتعليم قد دشنت قبل أسابيع قليلة حملة خط مساندة الطفل ( 116111) التوعوية لطلاب وطالبات مراحل التعليم الحكومي والأهلي في جميع المدارس، ودعت كافة مديري ومديرات المدارس عبر تعميم أصدرته بهذا الشأن، إلى تعريف الطلاب والطالبات بخط المساندة، مع التأكيد على أهمية توعية الطالب والطالبة بوجود جهة تقدم لهما

الحماية والمساندة في حالة الحاجة إليها، وتبصير المعلمين والمعلمات والإداريين والإداريات بأهمية تزويد الطلاب والطالبات بمعلومات كافية عن خط المساندة وأهدافه وضوابط التبليغ، وكذلك توعية أولياء الأمور بوجود خط مجاني يساند ويخدم الأطفال دون سن الثامنة عشرة ويستجيب لاتصالاتهم ويستمع ويقدم المشورة الفورية لهم. يذكر أن شركاء خط مساندة الطفل هم الجهات التالية: «برنامج الأمان الأسري الوطني، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة التربية والتعليم، وزارة الصحة، الأمن العام، هيئة حقوق الإنسان، هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، الشؤون الصحية للحرس الوطني، مصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات، اللجنة الوطنية للطفولة، إمارة منطقة الرياض، منظمة الأمم المتحدة (اليونيسيف)، برنامج الخليج العربي للتنمية (أجفند)، مبادرة حماية الطفل في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، والجمعية السعودية لطب الأطفال.»

ونظرا لاتساع نطاق الخدمات التي يقدمها خط مساندة الطفل، حيث يستقبل الاتصالات من كل أنحاء المملكة، فقد تم تمديد عدد ساعات العمل حتى 12 ساعة، وذلك على مدار أيام الأسبوع، ليتسنى تلقي أكبر عدد ممكن من الاتصالات والوصول لأكثر شريحة من المتصلين، وذلك كما يفيد القائمون على برنامج الأمان الأسري الوطني.



## مصادر: الضغط النفسي دفعهن للتشاجر فأصيبت اثنتان منهن

### 5فتيات في حائل يحاولن طعن والدهن للخلاص من معاناتهن معه

المصدر: جريدة سبق الأربعاء 25 ذو الحجة 1434 هـ - 30 أكتوبر 2013م

<http://sabq.org/AkHfde>

خالد السليمي- سبق- حائل:

طالب عدد من المهتمين بالشأن الاجتماعي بمدينة الروضة جنوب حائل، الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان والحماية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية، بالتدخل لتخليص خمس فتيات من عنف والدهن. وقال مقدمو هذه المناشدة: إن والد الفتيات الخمس طلق أمهن وتزوج بأخرى في منزل آخر، ثم تزوجت الأم أيضاً، فبقيت الفتيات حبيسات الجدران بمنزل مستأجر منذ سنوات.

وقالت مصادر لـ "سبق": "إن الضغط النفسي الذي تعيشه الفتيات جراء منعهن من الخروج وعدم تلبية أدنى متطلبات الحياة العادية لهن، جعلهن يحاولن ضرب والدهن وطعنه".

وأخبرت الفتيات شرطة الروضة ومركز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالروضة، أنهن أقدمن على ذلك لمحاولة إنهاء المعاناة التي يعشن فيها؛ خاصة ما تتعرض له ثلاث منهن، أعمارهن (30 و 29 و 22 عاماً).

وطالبت الفتيات الخمس بتوفير حد أدنى من المعيشة والكرامة لهن، فيما أفادت مصادر طبية في مركز صحي الروضة، بأن الفتيات تشاجرن فيما بينهن بسبب الضغط النفسي الذي يعشن فيه، ما أسفر عن طعن اثنتين منهن، تتلقيان العلاج، وذلك قبل ثلاثة أيام.

وطالب المهتمون بالشؤون الاجتماعية في مدينة الروضة الجهات المختصة، على مستوى وزارة الشؤون الاجتماعية والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، بسرعة دراسة وضع الأسرة، وإخراج الفتيات من دوامة العنف التي تحيط بهن، والتي تهدد حياتهن.

وتحتفظ "سبق" بأسماء الفتيات والتفاصيل الأخرى المتعلقة بالدهن وعنوان السكن، في ظل متابعة شرطة مدينة الروضة ومركز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالروضة للقضية.

## ”حقوق الإنسان“ بأبها تبحث 3 ملفات مع مستشفى عسير المركزي

المصدر: أخبار عرعر الاربعاء 25 ذو الحجة 1434 هـ - 30 أكتوبر 2013م  
[اضغط هنا](#)

أبها / من أجل مزيد من التعاون، زار وفدٌ من فرع جمعية حقوق الإنسان بـ”أبها“، مستشفى عسير المركزي أمس الثلاثاء وناقش مع المسؤولين هناك ثلاثة ملفات رئيسية. وأوضح الدكتور علي عيسى الشعبي عضو فرع الجمعية بمنطقة عسير أن الملفات التي نوقشت، هي: ملف لجنة العنف الأسري في المستشفى، وملف حقوق المرضى، وملف حقوق الموظفين، وأن هذه الخطوة جاءت من أجل مزيد من التعاون في هذه الملفات وغيرها بين المستشفى وفرع الجمعية. وقال الشعبي إن الزيارة تأتي ضمن البرنامج الذي يقوم به فرع الجمعية بـ”أبها“ للتواصل مع المؤسسات الحكومية والأهلية وتقوية العلاقة بينها وبين الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان. تجدر الإشارة هنا إلى أنه إضافة إلى ”الشعبي“، ضمّ الوفد كلاً من الدكتور منصور القحطاني، محمد بن معتق القحطاني، ومحمد بن ظافر القحطاني، والتقى الوفد المشرف العام على المستشفى ومعاونيه من الكادرين الإداري والطبي.



## ثقة الذات وتنوير الوعي أفضل من مساحيق شوفوني حلوة» «تسطيح» المرأة على حساب الفكر!..

المصدر: جريدة الرياض الخميس 26 ذو الحجة 1434 هـ - 31 أكتوبر 2013م  
<http://www.alriyadh.com/2013/10/31/article879985.html>

الخبر، تحقيق - عبيد البراهيم  
استطاعت العديد من النساء تحقيق المعادلة الصعبة المتمثلة في إثبات وجودهنّ عبر مخزونهنّ الفكريّ الراقّي ووعيهنّ اللا متناهية، ورسالتهنّ الإنسانيّة التي أخرجتهنّ عن إطار النظرة القاصرة والنموذج التقليدي للمرأة، الذي ينظر إليها عبر بوابة المظهر الخارجي وما تمتلكه من مقوّمات الجمال فقط، إلى إنسانة ذات كيانٍ مُستقلّ قادرة على التفكير والتحليل والنظر للحياة بطريقة علميّة جادة وعميقة. وعلى الرُغم من ظهور بعض النماذج المُشرّفة للمرأة، إلا أنّ هناك العديد من النساء اللاتي خرجن عن دائرة هذا المفهوم الواعي، خاصّة من جيل الشابات اللاتي تمحورت اهتمامتهنّ حول الاهتمام بالمظهر وإهمال الجوهر الحقيقيّ الذي تجب العناية به أيّما عناية، فهناك فتيات يتفننّ في إبراز ما يُمكن أن يجعل منها أنثى في نظر الآخرين، خاصّة عندما يتحركن بغنج متعمّد، إلى جانب التأثير في الآخر عبر ملابس ذات ألوان صارخة،

وكذلك الحديث بصوت عالٍ، إضافةً إلى ضحكات يتردّد صداها عبر الأثير لتصل إلى أذنيه مُحَرَّضَةً إِيَّاهُ للالفتات نحوها وليّ عنقه ليرى فيها ما تعتقد خطأً أنه النموذج الأمثل والأكمل للمرأة، في الوقت الذي كان عليها أن تخرج عن عباءة هذا المفهوم الضيق إلى فضاءات امرأةٍ عصريّةٍ تُقدّم نفسها عبر فكرها المُتقدّم ونظرتها الإيجابية للحياة باعتبارها عضواً صالحاً وفاعلاً ومُساهماً في دفع عجلة التقدّم والتطوّر الذي تعيشه بلادنا على امتداد السنين الماضية. يبقى الاهتمام بالمظهر الخارجي للمرأة أمراً هاماً ومطلوباً، ولكن لا يشغلها ذلك عن العناية بالقيمة الحقيقيّة للمرأة عبر ما تمتلكه من فكر ووعي، إذ إنّ ذلك هو الجمال الحقيقيّ الذي ينبغي أن يخرج من خلف روحها ليجعل منها صورةً حقيقيّةً لمفهوم المرأة العصريّة المُتخصّرة والواعية، ويحقّ لنا هنا أن نسأل، هل نظرة التسطيح للشكل لدى بعض النساء يُعدّ النموذج الأفضل لتقدّم نفسها أمام الآخرين؟.

نماذج مُشرّفة

وأوضح «د. عبدالرحمن العناد» -أستاذ الإعلام، ومهتم بالشأن العام وحقوق الإنسان- أنّ المرأة وصلت إلى مرحلة كبيرة من النضج والوعي؛ نتيجة الوعي العام والتعليم، مُضيفاً أنّه لا يزال في المجتمع من يهتم كثيراً بمظهرها الخارجي، مُوضحاً أنّ الاهتمام بالمظهر الخارجي قد يفوق أحياناً الاهتمام بالجواهر والفكر ودرجة التعليم، مشيراً إلى أنّ السبب في الاهتمام بالمظهر بشكل قد يطغى على الاهتمام بالفكر يكمن في توفّعات النّاس وانشغالهم بما يقوله الآخرون عنهم، بيد أنّ ذلك لا ينفي وجود نماذج مُشرّفة من النساء من المُهتمات بالفكر والوعي والثقافة وتنمية الذات. وأضاف أنّ هناك من الرجال من يبحث عن المرأة الأكثر فكراً ووعياً وفهماً، بيد أنّه يوجد في مقابل ذلك من يهتم بالمظهر الخارجي للمرأة عند تقييمه لها، فكلّ النموذجين موجودٌ في المجتمع، ومع ذلك فإنّ التطوّر الهائل الذي طرأ على وسائل الإعلام، إلى جانب انتشار تأثير مواقع التواصل الاجتماعي في المجتمع، أدّى إلى وجود وعي بأهميّة المرأة التي تُقدّم نفسها عبر فكرها ووعيتها، مُشيراً إلى أنّ هذا النموذج من النساء هو ما يُفضّله مُعظم الرجال، مُبيّناً أنّ المرأة الواعية المُختلفة هي التي لا تضع مظهرها الخارجي المعيار الوحيد لتقدير ذاتها لمجتمعها، وإنّما التي تستطيع أن تكون ناجحة في عملها وناجحة في تعليمها وناجحة في تقديم نفسها بشكل جيد ومُشرّف. وأشار إلى أنّ علي المرأة أن تلعب دوراً كبيراً فيما يتعلّق بما يتوقّعه المُجتمع منها وما يمكن أن تُقدّمه لأسرتها كأمّ وغير ذلك من الأدوار الأخرى، مُضيفاً أنّنا إذا رغينا أن نُغيّر المرأة لتتحول إلى امرأة واعية ومُختلفة في فكرها بعيداً عن التسطيح، فإنّه ينبغي أن تتضافر جهود المدرسة والبيت والمجتمع لخلق مثل هذا النموذج المُشرّف، لافتاً إلى نظرة العديد من أفراد المجتمع للمرأة -للأسف- لا تزال نظرة قاصرة، كما أنّ التوفّعات المرجوة منها لا تزال محدودة في أذهان هؤلاء، مؤكّداً على أنّه ينبغي أن نطمح في أن تكون جميع نساء المجتمع عبارة عن نماذج مُختلفة تتمتع بالفكر الواعي بعيداً عن التسطيح.

موروث ثقافي

ولفت «منال الصومالي» -أخصائية اجتماعية بمستشفى الملك فهد بجدة- إلى أنّ مفهوم الجمال أصبح متأثراً بالمحاكاة المُرتبطة بالإعلانات والجمال القائم على الشكل والمظهر الخارجي وارتباط ذلك بالضعف في تنمية الذات، مُشيرةً إلى أنّ تنمية الذات تبدأ منذ التربية الاجتماعيّة الأولى، فكثيراً ما نسمع بعض الشعارات التي تُردّد حتى في الأساليب الدعائيّة تُعمّق من مفهوم الجمال الشكلي أكثر من الفكري، ومن ذلك «جمال المرأة في شعرها» أو «جمال المرأة في ثيابها»، لافتةً إلى أنّ جميع المفاهيم تُغذي هذا الجانب، مُوضحةً أنّ الصخب الإعلامي بات يُسوِّق للجمال الذي لا يظهر إلا عبر صيحات الماركات العالميّة والمحاكاة التي تأتي في أصلها من موروث ثقافي لدينا في المجتمع. وقالت إنّ هناك العديد من الأقوال الموروثة التي تُعمّق من ثقافة أنّ جمال المرأة ومظهرها الخارجي أهم من فكرها، ومن ذلك المقولة الشهيرة لحكيم حينما سئل: «أيهما تختار المرأة الذكيّة أم المرأة الجميلة؟»، فقال: المرأة الجميلة، فالمرأة الذكيّة تستطيع مقابلتها في أيّ مكان، بينما الجميلة هي التي أريد أن أعيش معها»، ومن هنا فإنّ الموروث الثقافي مرتبط بجانب مظهر المرأة أهم من فكرها، مُشيرةً إلى أنّ الاهتمام بالجمال في المرأة أمر مطلوب، بيد أنّه لا يجب أن يطغى على تفكيرها واهتمامها بتنمية الجانب الفكري والثقافي لديها، لافتةً إلى وجود نساء منحهنّ الله -عزّ وجلّ- الجمال والفكر معاً، فليدبرها المهارات الفكرية والمحافظة على القيم والأخلاق وفي ذات الوقت تتمتع بالجمال والتأقّق. وأضافت أنّ التنشئة الاجتماعيّة لها الدور الأكبر في إظهار المرأة المُسطّحة أو المرأة الواعية، مُضيفةً أنّ للموروث الثقافي للأسرة دوراً كبيراً أيضاً في إظهار نموذج الفتاة في المحصلة الأخيرة، مُشيرةً إلى أنّ بعض الأسر -للأسف- تعتبر ظهور الفتاة بشكل مبالغ فيه من الاهتمام بالمظهر الخارجي في الأماكن العامة وإبراز زينتها بشكل مُلفت هو النموذج العصريّ الذي لا بُدّ أن تكون عليه، مُوضحةً أنّ ذلك لم يعد في محيط الأسرة فقط بل حتّى على مستوى المدرسة، إذ تُعمّق هذا المفهوم بشكلٍ أو بآخر، لافتةً إلى أنّ مفهوم العصريّة والتحصُّر يُركّز على المظهر الخارجي لدى المرأة، فالمرأة أصبحت تُبالغ في مظهرها بالاعتماد على الماركات العالميّة والهوس في ارتداء كل أشكال الثياب المُتكلفة، في

الوقت الذي يختلف فيه نموذج المرأة العصرية في الخارج عمّا هو عليه لدينا، إذ تعتمد على إظهار شكلها الظاهري ببساطةٍ شديدةٍ.

لا نزال نردد موروث أحب «المرأة الجميلة» التي أعيش معها ولا أحب «الذكية» التي أراها في كل مكان وأشارت إلى أن للإعلام دوراً كبيراً في تغذية المرأة بمفاهيم مغلوبة عن معنى التحضّر والتميّز كمرأة، فهو يُقدّم المرأة على أنّها جسد للجمال يُستهلك أكثر من التركيز على الفكر والجانب المعرفي والثقافي بشكله الحقيقي، بحيث تتمكّن المرأة من أداء الدور المناط إليها في المجتمع، مُضيفاً أنّ التسويق الإعلامي لمفهوم الجمال لدى المرأة انعكس حتّى على الرجل الذي أصبح ينظر للجمال عبر نموذج المرأة التي تُقدّم عبر وسائل الإعلام فقط، مُشيرةً إلى أنّ المرأة أصبحت تُركّز على القشور؛ لتُعجب الرجل، كما أنّ الرجل أصبح يبحث عن الجمال الذي طُبع في مُخيلته عن طريق وسائل الإعلام لنموذج المرأة الجميلة التي تعتمد على إظهار الشكل الخارجي فحسب، مؤكّدةً على أنّ المحاكاة هنا هي لإغراء الرجل، لافتةً إلى أنّ الفكر هو من ينتصر في النهاية، فما يُقدّمه الرجل أو المرأة يُقيّم من خلال الفكر.

انفتاح إعلامي

وقالت «د.سهيلة زين العابدين حمّاد» -ناشطة حقوقية واجتماعية-: «الجمال والاهتمام بالمظهر الخارجي أمر مطلوب وجيد، وهناك العديد من الفتيات اللاتي أصبحن مُتقّفات من خلال مواقع التواصل الاجتماعي والانفتاح الإعلامي الذي طرأ على المجتمع»، مُضيفةً أنّ الفتاة أصبحت تعرف كل شيء، حتّى أنّ المناهج الدراسية لم يعد بمقدورها أن تلاحق التطوّر الكبير في العالم، فالفتاة الآن أصبحت تعي كل ذلك، ولذلك حينما نلتقي بالجامعات أو من تتقدّم لطلب عمل نجد أنّ الكثير منهنّ لديهنّ الفكر والثقافة بشكل كبير، فلم تعد الفتاة مُسطّحة كما كانت في السابق.

وأضافت أنّ العديد من الفتيات اختلف التفكير لديهنّ عن السابق، مُشيرةً إلى تجربتها قبل سنوات طويلة حينما كانت تُعدّ مقابلات شخصية مع خريجات جامعات، إذ كانت تلاحظ أنّ مستواهنّ الفكري ضعيف جداً، حيث إنّ منهنّ من تقتقر إلى المعرفة بما يجري حولها، أمّا الآن فقد اختلف الوضع تماماً وأصبحت الفتيات يعلمن الكثير، وربّما وُجد هناك نسبة قليلة من النوع المُسطّح والمُستهتر، مُشدّدةً على ضرورة أن يكون هناك اهتمامٌ بالتعليم، بحيث يخلق ذلك النموذج الواعي والمتقف من النساء، مُوضحةً أنّ العملية التعليمية في مدارسنا بها خللٌ كبير، إذ أنّها تعتمد على التلقين والحفظ لا على الإبداع، كما أنّ المناهج لا تلاحق التطوّر العصري الذي أصبح يتسارع بشكلٍ كبير. وأشارت إلى أنّ المرأة العصرية هي التي تعيش عصرها بمبادئها وقيمها، ولا تنفصل عنه فترفض ما يتوافق مع هذا العصر من مُعطيات واحتياجات تحتاجها المرأة، مُضيفةً أنّ هناك العديد من النساء ممّن يرفضن التوافق مع العصر الحديث بالنسبة لبعض العادات القديمة، مُوضحةً أنّ المرأة المُتحضّرة هي التي لديها العمق الحضاري الذي يجعلها تعي ما حولها وتعتني بدينها الذي تؤمن به وتعلم واجباتها وحقوقها وحقوق الآخرين وواجباتهم وتعرف مالها وما عليها ولديها المعرفة بما يحدث بالعالم وتُلمّ بالأمور السياسية والثقافية والفكرية والاجتماعية وتقاليد المجتمعات، لافتةً إلى أنّ المرأة الواعية تستطيع التعامل مع الآخرين وتعرف كيف تُقدّم نفسها عبر فكرها، وتُدرك كل التفاصيل عن الأحداث المُتعلّقة ببلدها والعالم.



## هيئة حقوق الإنسان

## حقوق الإنسان بحائل تتابع حالة طفلين معنفين على يد سائق

المصدر: جريدة الرياض الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م

<http://www.alriyadh.com/net/article/879891>

حائل - خالد العميم :

أكد محمد السيف عضو هيئة حقوق الانسان والمشراف العام على فرع منطقة حائل أن فرع الجمعية يتابع ما نشر عن حالة الطفلين المعنفين من قبل سائق النقل الآسيوي. وقال إن الباحثات في الفرع زررن الروضة التي يدرس فيها الطفلان وتم التعرف عليهما ووالدتهما ومديرة المدرسة ، وتم التواصل مع والد الطفلين والجهات ذات العلاقة، مشيراً الى ان السائق يقوم بنقل الاطفال من وإلى مدارسهم وفق اتفاق مع اولياء امورهم. ونفى والد والدة الطفلين أي عنف تعرض له الطفلان عدا توجيه بسيط لا يرقى لمستوى التعنيف. كما أن الشرطة باشرت مهامها حيال السائق بهذا الخصوص. ودعا د. السيف أولياء الامور الى التحقق من كفاءة وسلامة من يقومون بنقل اطفالهم وعدم الغفلة عن ذلك لما له من اثر على نفسياتهم، لافتاً الى ان مسؤوليات الاسرة لا تتوقف عند توفير اسباب السلامة، بل تتعداها لحسن المتابعة والتعرف على ما يتعرض له ابناؤهم.



## استخدام 'حيوان' في تعنيف طفل.. و'حقوق الإنسان':

### الفيديو مؤلم

المصدر: جريدة الحياة الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م

<http://alhayat.com/Details/567035>

الرياض - فيصل المخلفي

أثار مقطع فيديو لتعنيف طفل لا يتجاوز العاشرة نشر على موقع «يوتيوب» يهاجمه حيوان مقترس خارج حدود العمران، ردود فعل غاضبة من عدد كبير من زوار الموقع، الذين طالبوا بمحاسبة من يقف خلف هذا العنف الذي تعرض له الطفل.

وقال المتحدث الرسمي باسم هيئة حقوق الانسان الدكتور إبراهيم الشدي لـ«الحياة»: «إن المقطع مؤلم يتسلى فيه بعض الكبار من دون إدراك للأذى النفسي والجسمي الذي يتعرض له الطفل، ويؤدي للعديد من المشكلات النفسية لشخصية الطفل ونموه العاطفي».

مؤكداً أن مثل هذه التصرفات تدل على تدني الوعي بحقوق الطفل، وقد يتعرض المتسبب للمساءلة بموجب نظام الحماية من الإيذاء.

وعن مباشرة هيئة حقوق الانسان للحال قال: «هذه مسؤولية الجهات الأمنية، ودور الهيئة المتابعة مع الجهات المعنية وفق طبيعة كل حال».

من جهته، قال اختصاصي العلاج النفسي والإكلينيكي طلال الثقفي: «إن ما تعرض له الطفل هو تعنيف مباشر وعلى مرأى ومسمع من ذويه، بهدف السخرية والتلاعب بالحال النفسية للطفل، وهذا في حد ذاته انتهاك لحقوق الطفل». وأضاف: «أن هذا النوع من الخوف لا يختلف عن غيره من أنواع المخاوف الأخرى إذا ما أخذ في الحسبان أن مثل هذا النوع من المخاوف ينشأ نتيجة للتشوهات المعرفية الخاصة بالمثيرات الخارجية، خصوصاً الحيوان، وحيث إن الطفل في مرحلة عمرية باكراً يبدأ في اكتشاف العلاقة بينه وبين الحيوان، لكن هذه العلاقة تظهر في هيئة حال من الذعر والهلع». وتابع: «بالنظر لما حدث للطفل في المقطع، نلاحظ أن حال الهلع التي تعرض لها من خلال مهاجمة الكلب له، كانت بمثابة تأكيد للصورة الذهنية التي كان يحملها، وتعرض الأطفال لهذا النوع من المغامرات بمثابة ترسيخ لصورة من صور الخوف»، مشيراً إلى أن الكثير من الدراسات النفسية أوضحت أن الخبرات المؤلمة، التي يتعرض لها البشر في مرحلة الطفولة تعبر عن نفسها، ومن المحتمل إصابته بمرض في مراحل عمرية لاحقة، إضافة إلى أن هذا النوع من الممارسات، التي تمارس ضد الأطفال بتعرضهم لمثيرات مخيفة مباشرة هو في حد ذاته انتهاك للطفولة.



## حقوق الإنسان: نسعى إلى استكمال تشريعات تنقص السعودية عضو في الهيئة أكد أن هذه النواقص ليست محصورة في المملكة وإنما في دول متقدمة

المصدر: العربية نت الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م  
[اضغط هنا](#)

الرياض - محمد عطي

أكد عضو هيئة حقوق الإنسان السعودية الدكتور إبراهيم الشدي على سعي الهيئة في استكمال ما ينقص المملكة من تشريعات. وقال لـ"العربية نت": "نحن نسعى في الهيئة إلى استكمال ما ينقص البلد من تشريعات أو تصحيح بعضها وهو أمر ناقص حتى في دول متقدمة وخاصة في مجال حقوق الإنسان والاتفاق معها". وشدد على مطالبة الهيئة بتجريم من يقوم بتصوير الآخرين من دون علمهم، لكي لا تتم إدانة الآخرين وتجريمهم دون إظهار كل الحثيات. وأوضح أن التصوير بهذه الطريقة، تعتبر مخالفة وانتهاكاً لحقوق الآخرين قبل أن تثبت عليهم الجريمة بشكل واضح وحاسم. وأشار إلى أنه قد يكون التصوير: "أحياناً قد يكون الأمر تصفية حسابات أو علاقات مع البعض ضد آخرين، والهيئة تعمل حالياً على برنامج لنشر ثقافة حقوق الإنسان نتعاون فيه مع كل الجهات ومنها هيئة الإذاعة والتلفزيون وكل من يعمل بها". واعتبر الشدي أنه فيما يخص تجاوزات الأفراد أن من أهم الأسباب أن: "مواقع التواصل أصبحت ميداناً لكل شخص، ويجب ألا نعلق على أي مما يعرض حتى يثبت وسبق بحثنا في بعض ما نشر واتضح أن لها حثيات بعكس ما يظهر للعامّة في بعض القضايا". وأضاف: "الدولة تمنح حرية تعبير يجب ألا يساء استخدامها. حرام نشاهد تجريم آخرين قبل أن يثبت شيء.. نحتاج لوقت لتقنين البث عبر مواقع التواصل". وكانت الهيئة قد أعلنت في وقت سابق عن تحركها لمتابعة قضية عامل النظافة الآسيوي، الذي تعرض للضرب على يد شاب سعودي اتهمه بمعاكسة زوجته، بعد أن أثار مقطع فيديو نشره المعتدي على شبكات التواصل الاجتماعي غضب الكثيرين من متداوليه.

## أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

## متقدماً على الرئيس الفرنسي ورئيس الوزراء البريطاني في قائمة

«فوربس»

## الملك عبدالله يحتفظ بمكانته ضمن الشخصيات العشر الأكثر

## تأثيراً في العالم

المصدر: جريدة الرياض الخميس 26 ذو الحجة 1434 هـ - 31 أكتوبر 2013م

<http://www.alriyadh.com/2013/10/31/article880066.html>

الرياض - أيمن الحماد

اختارت مجلة "فوربس" الأميركية المرموقة في عددها الأخير، خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - حفظه الله- ضمن أكثر الشخصيات العشر الأولى تأثيراً ونفوذاً في العالم، للمرة الخامسة على التوالي. وجاء الملك عبدالله بن عبدالعزيز في صدر قائمة ضمت عدداً من رؤساء الدول والشخصيات المهمة أبرزهم الرئيس الروسي فلاديمير بوتين الذي تجاوز نظيره الأميركي باراك أوباما للمرة الأولى الذي جاء في المرتبة الثانية وجاء في المركز الثالث الرئيس الصيني شي جين بينغ، وحل بابا الفاتيكان فرانسيس الأول في أول ظهور له بالقائمة في المركز الرابع، فيما حلت المستشارة الألمانية أنغيلا ميركل في المركز الخامس.

ويأتي هذا الاختيار والاحتفاء الدولي طبيعياً في وقت تخطو المملكة خطوات واسعة نحو مصاف الدول المتقدمة سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وتعليمياً، في ظل إصلاحات الملك عبدالله التي طالت جميع المجالات، والتي جعلت المملكة وجهة مثالية للمصالحات السياسية والاستثمارات الاقتصادية، في وقت تمر الأمة العربية والمنطقة عموماً بمرحلة حساسة وحرجة، استطاع خلالها -حفظه الله- نقل المملكة إلى بر الأمان وتحقيق قفزات اقتصادية جعلتها ضمن الدول العشرين الأولى اقتصادياً.

وقاد الملك عبدالله بن عبدالعزيز العديد من المبادرات العالمية الفكرية والإنسانية، ففي الوقت الذي تتعالى بعض الأصوات للتخويف من الإسلام فيما عرف بظاهرة "الاسلاموفوبيا"، سعى خادم الحرمين إلى تعزيز الحوار بين أتباع الأديان والحضارات، وبلورة ذلك بتأسيس مركز الملك عبدالله للحوار العالمي بين أتباع الأديان وجعله منارة في قلب القارة أوروبا.

## محامي المعتقلين السعوديين: السجين الرويلي حالته سيئة جداً أقدم سجين سعودي في العراق يواصل الإضراب.. وعائلته تناشد ترحيله للمملكة

المصدر: جريدة الرياض الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م  
<http://www.alriyadh.com/2013/10/31/article879934.html>

طريف - فهد الدغماني  
لاذ فارس ذو السبعة عشر ربيعاً بالصمت حيث لا شيء يمكن أن يصف فقدته لوالده الذي يعتبر أقدم سجين سعودي في العراق.  
وعندما زارت "الرياض" منزلهم الكائن بمحافظة طريف وبينما كان الحديث مع عمه هزمتة الدموع وعجز أن يوارى رغبته بأن يبوح بجملته الوحيدة "أريد أن أرى أبي".  
الشاب فارس ابن أقدم سجين سعودي بالسجون العراقية ناصر مشهور الرويلي يسرد شقيقه (البشري) القصة بأن ناصر دخل العراق عام 1995 لزيارة بعض أقاربه فقبض عليه في قضية كيدية أودع بسببها السجن حتى أفرج عنه بالعفو الرئاسي عام 2003، وبعد الإفراج عنه كان في طريق عودته للمملكة بعد سجن ثماني سنوات فتعرضت له مليشيا فاعتقلته تعسفاً بتهمة انه مقاتل أجنبي داخل الأراضي العراقية، وتم بيعه على القوات الأمريكية حيث مكث في السجون الأمريكية بالعراق حتى خروج القوات الأمريكية من العراق، ليبدأ الفصل الثاني من معاناته بتعرضه لأنواع التعذيب داخل سجن أبو غريب بتهم تُلَقَق له داخل السجن ويسمع أنواع الشتائم الطائفية والعرقية آخرها ما وجده من معاملة إثر فوز المنتخب السعودي على المنتخب العراقي مما اضطره إلى الإضراب عن الطعام.  
وقال البشري إن أخيه ما زالت الأنبياء تفيد بإصراره المستمر على الإضراب ونخشى عليه بعد ما أصبح يعاني من أمراض مزمنة بسبب التعذيب والصلب في أوقات الشتاء وتكبيله أرضاً أوقات الصيف تحت أشعة الشمس.  
ويضيف البشري بعدما تأكدت القوات الأمريكية أن ناصر لم يكن في يوم من الأيام مقاتلاً أفرجت عنه واستلمته القوات العراقية والتي بدورها حكمت عليه بسجن 15 عاما بدون محاكمة ولم استطع الصبر أكثر من ذلك فذهبت إلى العراق بنفسه وعندما وصلت البصرة القي القبض علي وأودعت سجن أبو غريب لمدة تزيد عن سنتين من ثم تم الإفراج عني ورحلت على وجه السرعة ولم أشاهد أخي.  
وذكر فؤاد بوابة مدير الإعلام والنشر باللجنة الدولية لمنظمة الصليب الأحمر الدولي عبر الهاتف أننا كمنظمة نقوم بزيارات دورية لمختلف السجون في أنحاء العراق وبشكل مستمر وهدفنا واضح وهو مراقبة الظروف الإنسانية داخل مراكز الاحتجاز والعمل لدى السلطات الحاجزة وحثهم على تحسين هذه الظروف عبر حوار ثنائي وسري نجريه مع السلطات ومن ضمن برامجنا زيارة السجناء والتي يحق لنا كمندوبين للجنة الصليب الأحمر أن نلتقي بالمحتجزين على انفراد تام والتحدث إليهم ولدينا ملفات متكاملة عن كل سجين بما فيهم ناصر الرويلي.

وبخصوص امكانية إقناع ناصر الرويلي بقطع الإضراب قال بوابة إننا لا نطلب من أي سجين الإضراب أو قطع إضرابه وإنما نعمل على تحسين بيئة الاحتجاز.

وقال احد محامي المعتقلين السعوديين بالعراق المستشار حامد احمد أن السجين ناصر الرويلي يواصل إضرابه عن الطعام بسبب تعرضه للتعذيب وقدمنا شكوى بذلك وشكلت لجنة من وزارة الداخلية قسم الاستخبارات لمتابعة الشكوى وتشكلت لجنة أخرى من دائرة التسفيرات الإصلاحية برئاسة مديرها العام لتحقيق العاجل بالتظلم المقدم، ويضيف

المستشار أن السجناء السعوديين تعرضوا لضرب بالهراوات والعصي الكهربائية وأن السجن ناصر الرويلي حالته سيئة جدا وطلب مني بعض الأدوية وبعض الملابس الشتوية التي لا يوفرها له السجن كما تعرض السجن سليمان حمدان إلى كسر في انفه بسبب ضربه بعد مباراة المنتخب السعودي الأخيرة، وأنا نحاول جاهدين تقديم كافة المساعدة لموكلينا.



## المملكة الأقل عربياً في نسبة الفقر.. والعاشر عالمياً في تدني نسبة الفقراء

المصدر: جريدة الرياض الخميس 26 ذو الحجة 1434 هـ - 31 أكتوبر 2013م

<http://www.alriyadh.com/2013/10/31/article880036.html>

الرياض - الرياض

سجلت تشاد وهايتي وليبيريا أعلى معدلات الفقر وفقاً لأحدث تقرير نشرته وكالة المخابرات المركزية الأمريكية، حيث بلغت نسبة السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر 80% من إجمالي عدد السكان. ويعرّف خط الفقر "Poverty Line" بأنه الحد الأدنى من مستوى الدخل اللازم لتوفير متطلبات الحياة الأساسية من مأكّل، وملبس، ومسكن، ورعاية صحية. وكل من يعجز عن توفير المتطلبات الدنيا للحياة يدخل ضمن تعريف الفقر المدقع "Absolute Poverty". وكان البنك الدولي قد رفع تقديراته لمعيار خط الفقر العالمي من دولار أمريكي إلى 1,25 دولار في عام 2008م عند مستوى القوة الشرائية لعام 2005م. إلا أن هذا المعيار لا ينطبق على جميع الدول، بل يختلف من دولة لأخرى بحسب المستوى العام لتكاليف المعيشة.

وعربياً سجلت السودان أعلى نسبة فقر بلغت 46,5% وفقاً لأحدث بيانات متوفرة لعام 2009م، ثم اليمن 45,2%، ثم قطاع غزة 38%، ثم لبنان 28%، ثم العراق 25% (الجدول).

وخليجياً، بلغت نسبة الفقر في الإمارات العربية المتحدة 19,5% وفقاً لأحدث بيانات متوفرة لدى وكالة المخابرات المركزية الأمريكية لعام 2003م، بينما بلغت النسبة في السعودية 12,7% في عام 2012م. وهي الأقل عربياً والعاشر عالمياً في تدني نسبة الفقر من بين 144 دولة شملتها تقديرات وكالة المخابرات المركزية الأمريكية. وعالمياً، سجلت تايوان أقل مستوى للفقر بنسبة بلغت 1,5% من إجمالي عدد السكان، وجاءت بعدها ماليزيا بنسبة 3,8%، ثم أيرلندا بنسبة 5,5%، ثم النمسا بنسبة 6,2%، ثم تايلاند وفرنسا بنسبة 7,8%، ثم سويسرا بنسبة 7,9%، ثم كندا بنسبة 9,4%، ثم هولندا بنسبة 10,5%، ثم السعودية بنسبة 12,7% (الرسم البياني).

وبُنيت تقديرات نسبة الفقر في المملكة وفقاً لعدد المستفيدين من برنامج الضمان الاجتماعي إلى إجمالي عدد السعوديين. حيث بلغ إجمالي ما خصصته وكالة الضمان الاجتماعي بوزارة الشؤون الاجتماعية لمستفيدي الضمان الاجتماعي ومستفيديه لشهر ذي الحجة من هذا العام 1434هـ (أكتوبر 2013م) نحو 1,19 مليار ريال شملت 822,8 ألف حالة، أي بلغ إجمالي عدد السعوديين المشمولين في النظام 2,52 مليون مواطن (822,8 مستفيد أساسي و1,69 مليون مرافق) يشكلون ما نسبته 12,7% من إجمالي عدد السكان السعوديين البالغ 19,84 مليون نسمة لعام 2012م وفقاً لتقديرات مصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات.

وتجدر الإشارة إلى أن نظام الضمان الاجتماعي يمنح المستفيد منه مبلغ 862 ريالاً شهرياً تعادل 230 دولار شهرياً (7,7 دولار يومياً)، أي ما يعادل 6 أضعاف المعيار الدولي لخط الفقر. ويمنح النظام المرافقين 284 ريالاً شهرياً تعادل 75,7 دولار شهرياً (2,5 دولار يومياً)، أي ما يعادل ضعف المعيار الدولي لخط الفقر. إلا أن مستويات المعيشة في المملكة تفوق بكثير المستويات السائدة في معظم الدول لاسيما الفقيرة منها.

وكانت نسبة المستفيدين من برنامج الضمان الاجتماعي إلى إجمالي عدد السعوديين لا تتجاوز 6,5% في عام 2006م، إلا أنها ارتفعت نتيجة ارتفاع عدد المرافقين من 586,1 ألف مرافق إلى نحو 1,69 مليون مرافق بعد قرار خادم الحرمين

الشريفيين - حفظه الله - زيادة عدد الحد الأعلى للمرافقين من 8 إلى 15 مرافق في 23 فبراير 2011م. وقد تزامن مع هذا القرار زيادة مخصصات الإعانات التي تقدم للجمعيات الخيرية من الدولة بنسبة 50%.



## قائمة سوداء" تتعقب لصوص أراضي الدولة"

### 4 جهات حكومية تبادل المعلومات لرصد "المعتدين"

المصدر: جريدة الوطن الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=165785&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=165785&CategoryID=5)

جدة: محمد المرعشي

يهدف وضع حد للاعتداء على أراضي الدولة ومنع اللصوص من سرقتها، باشرت 4 جهات حكومية تبادل معلومات عن الاعتداء على أراضي الدولة تمهيدا لإعداد قائمة بأسماء وبيانات "لصوص الأراضي"، وإحالتها بالتتابع إلى وزارة العدل لبحث ما تم تسجيله تحت أسمائهم من أراض وعقارات. وعلمت "الوطن" من مصادر مطلعة، أن وزارات الداخلية "ممثلة في إمارات المناطق"، والعدل "ممثلة في كتابات العدل"، والبلديات "ممثلة في لجان مراقبة التعديت"، و"الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد"، بدأت التنسيق بشأن تمرير معلومات الاعتداء على أراضي الدولة، ورصد من تتكرر أسماؤهم في سجلات "سرقه الأراضي" عبر قائمة تتم إحالتها إلى الجهات المختصة في وزارتي الداخلية والعدل.

ولفتت إلى أن إجراءات التنسيق لإعداد قائمة "لصوص الأراضي" جاءت في ظل ورود بلاغات حول تعديت كبيرة على أراض تعود ملكيتها للدولة، وبعد إقرار مجلس الشورى مؤخراً مشروع لائحة مراقبة الأراضي الحكومية وإزالة التعديت، الذي يهدف إلى حماية الأراضي الحكومية من الإحداث عليها، وإبقائها على حالها لحين الحاجة إليها، مؤكدة أن إجراءات ستتخذها الجهات المعنية ضد "لصوص الأراضي" تتضمن فحص ملكيات الأراضي المسجلة تحت أسمائهم، ومدى نظامية استخراج صكوكها، وتعميم القائمة على إمارات المناطق ولجان التعديت، لرقابة أي تعويضات تخص الأراضي التي لم تصدر صكوكها بسبب اعتراضها مشاريع الدولة.

باشرت 4 جهات حكومية تبادل معلومات الاعتداء على أراضي الدولة بهدف إعداد قائمة بأسماء وبيانات "لصوص الأراضي"، وإحالتها بالتتابع لوزارة العدل لبحث ما تم تسجيله تحت أسمائهم من أراض وعقارات. وعلمت "الوطن" من مصادر مطلعة، أن وزارات الداخلية "ممثلة في إمارات المناطق"، والعدل "كتابات العدل"، والبلديات "لجان مراقبة التعديت"، إضافة إلى الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، بدأت التنسيق بشأن تمرير معلومات الاعتداء على أراضي الدولة، ورصد من تتكرر أسماؤهم في سجلات "سرقه الأراضي" عبر قائمة تتم إحالتها إلى الجهات المختصة في وزارتي الداخلية والعدل.

وأكدت أن إجراءات ستتخذها الجهات المعنية ضد "لصوص الأراضي" تتضمن فحص ملكيات الأراضي المسجلة تحت أسمائهم، ومدى نظامية استخراج صكوكها، وتعميم القائمة على إمارات المناطق ولجان التعديت، لرقابة أي تعويضات تخص الأراضي التي لم تصدر صكوكها بسبب اعتراضها مشاريع الدولة.

وشددت المصادر على أن هذه الإجراءات بدأت عندما أصدر وزير العدل الدكتور محمد العيسى تعميماً لكتابات العدل والمحاكم يتضمن السماح لمثلي "نزاهة" بالاطلاع على سجلات الضبط والصكوك المتعلقة بالأراضي لمعرفة وضعها أو التأكد منها، بناء على طلب رئيس هيئة مكافحة الفساد من الوزارة السماح لمراقبي ومحققي الهيئة بالاطلاع على ضبوطات الصكوك بالمحاكم وكتابات العدل، بغرض تسهيل مهمتهم في متابعة صكوك وسجلات الأراضي الحكومية المسجلة في وزارة العدل، ورغبة من الهيئة في الاطلاع عليها لمتابعة البلاغات الواردة عن التعديت على تلك الأراضي.



وقالت إن إجراءات التنسيق لإعداد قائمة "الصوص الأراضي" جاءت في ظل ورود بلاغات حول تعديلات كبيرة على أراض تعود ملكيتها للدولة، وبعد إقرار مجلس الشورى مؤخراً مشروع لائحة مراقبة الأراضي الحكومية وإزالة التعديلات، الذي يهدف إلى حماية الأراضي الحكومية من الإحداث عليها، وإبقائها على حالها لحين الحاجة إليها. يذكر أن لائحة حماية أراضي الدولة من التعدي تتضمن فرض غرامة قدرها 10 آلاف ريال على المعتدي للمرة الأولى، ترتفع إلى 20 ألف ريال للمرة الثانية ثم 40 ألفاً في المرة الثالثة، وكذلك إحالة من يواجه منهم لجنة الإزالة لمنعها من القيام بواجبها.



## "جوجل" لكشف معنف "عامل النظافة"

### الجاني ارتكب جريمة مركبة تمزج بين "الجنائي" و"التقني"

المصدر: جريدة الوطن الخميس 26 ذو الحجة 1434 هـ - 31 أكتوبر 2013م

[http://www.alwatan.com.sa/Nation/News\\_Detail.aspx?ArticleID=165792&CategoryID=3](http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=165792&CategoryID=3)

جدة: ياسر باعامر

قال مختصون تقنيون وخبراء في الجرائم المعلوماتية إن الاتفاقيات القانونية الدولية الموقعة بين هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات السعودية وشركة الإنترنت الأميركية صاحبة المحرك الشهير جوجل، يمكنها أن تكشف صاحب مقطع "يوتيوب" الذي اعتدى على عامل النظافة في المملكة.

وأكد المهندس التقني سامر عبد الكريم الذي يعمل بإحدى شركات الإنترنت الإقليمية لـ "الوطن" أنه باستطاعة هيئة الاتصالات السعودية استخدام اتفاقياتها مع "جوجل" التي تعتبر المالك الأساسي لموقع "يوتيوب" للتعرف على هوية صاحب المقطع.

وفي سياق الكشف عن تتبع خيوط المعتدي على عامل النظافة، الذي لاقى رواجاً عالياً في المتابعة، يقابله استهجان كبير من متابعي المقطع، قال عبد الكريم: إنه يمكن معرفة أول من وضع المقطع على اليوتيوب، الذي تشترط فيه شركة جوجل التي تأسست في سبتمبر 1998، إنشاء بريد إلكتروني في GMAIL البريد الإلكتروني، وعن طريق اتصال الشخص المطلوب ببريده، يمكن تتبع أثره عبر IP بروتوكول الإنترنت)، الذي سيظهر إحداثياته وأماكن وجوده بشكل سريع. وعن المقطع الذي يظهر فيه شاب "مجهول الهوية" يضرب عامل نظافة بشكل قاس، يؤكد عضو مجلس الشورى للنقل وتقنية المعلومات والاتصالات الدكتور فايز الشهري لـ "الوطن" أن ما حدث يعتبر جريمة مركبة جنائية ومعلوماتية في الوقت ذاته.

وبحسب الشهري فإن المادة الثالثة من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، تقع على المعتدي على "عامل النظافة"، لوقوع عنصر التشهير، الواردة في بنود العقوبات، التي يعاقب فيها بالسجن لمدة لا تزيد عن سنة وبغرامة لا تزيد عن 500 ألف ريال، لمن يرتكب جريمة التشهير بالآخرين وإلحاق الضرر بهم عبر وسائل تقنية المعلومات المختلفة، وأشار الدكتور الشهري إلى أن الجهات الأمنية المختصة لديها من الخبرة التراكمية في التتبع ما يتيح لها القبض على "الجناء" بسبب فعلهم الإجرامي، وتطبيق سير الأنظمة العدلية عليهم بدءاً من إحالتهم للدعاء العام ومن ثم للقضاء والحكم عليهم شرعياً. ومن جهته طالب الاستشاري القانوني حمود بن غانم بضرورة تطبيق المواد (9، 11، 14)، على ناشري مقطع اليوتيوب، حيث تشير المادة التاسعة من النظام إلى معاقبة كل من ساعد أو حرض على هذه الجريمة المعلوماتية، أو الاتفاق معه بما لا يتجاوز الحد الأعلى من العقوبة المقررة لها، وركز بن غانم حديثه على المادة الحادية عشرة، التي جعلها بمثابة منفذ لمن تعاون مع المعتدي - في إشارة إلى مصور المقطع -، موضحاً أنه يتعين على المحكمة المختصة بعد وقوع الجريمة العفو عن أحد الجناة في حال أبلغ أو قدم ما من شأنه ضبط باقي الجناة في حال تعددهم أو الأدوات المستخدمة في الجريمة، أما المادة الرابعة عشرة فإن هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات تقدم الدعم والمساندة الفنية للجهات الأمنية المختصة خلال

مراحل ضبط هذه الجرائم والتحقيق فيها وأثناء المحاكمة. وتقاطع حديث المحامي ابن غانم مع الشهري في إمكانية أن تكون العقوبة مضاعفة في هذه القضية لـ"مزج" القضية بين المعلوماتية والفعل الجنائي.



## "التربية" تتخلص من المعلمين المبعدين من "التدريس" تنسق مع "الخدمة المدنية" لتوجيههم إلى وزارات وجهات أخرى

المصدر: جريدة الوطن الخميس 26 ذو الحجة 1434 هـ - 31 أكتوبر 2013م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=165741&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=165741&CategoryID=5)

أبها: محمد آل مطر  
بعد سنوات من احتضان وزارة التربية والتعليم لمعلميها المتورطين في "قضايا"، أبعدهم عن "التدريس"، وتحويلهم للعمل الإداري بإحدى الإدارات داخل الوزارة نفسها، تعكف "التربية" حالياً على بحث آلية وإجراءات جديدة، تهدف إلى إخراج "المبعدين" خارج وزارتها بشكل نهائي، وتوجيههم للعمل بـ"وزارات" أخرى، بالتعاون مع وزارة الخدمة المدنية. يأتي ذلك في الوقت الذي وجه فيه نائب وزير التربية والتعليم الدكتور خالد السبتي، إدارات التربية والتعليم في المناطق والمحافظات، بحصر المعلمين المبعدين عن التدريس من شاغلي وشاغلات الوظائف التعليمية، على خلفية قضايا ومخالفات ارتكبوها.

وكانت الوزارة قد منحت إدارات التربية والتعليم صلاحية مخاطبة بعض الجهات الحكومية، ومنها إمارات المناطق، وهيئة التحقيق والادعاء العام، ومراكز الشرطة وإدارة مكافحة المخدرات، وهيئة الرقابة والتحقيق، والمحاكم، والسجون فيما يتعلق بقضايا منسوبيها.

وعلمت "الوطن" من مصادرهما، أن خطوة "التربية" الجديدة جاءت بناءً على توصية من إحدى الجهات المعنية بالوزارة، بعد رصدها لعدد من المبعدين من "التدريس"، تم تحويلهم بعد دراسة قضاياهم، للعمل كموظفين إداريين بالميدان التربوي، تحت مظلة وزارة التربية والتعليم، ويتم تصنيفهم على وظائف إدارية بمراتب محددة حسب آلية الخدمة المدنية، ويحصلون على ترقية وظيفية، حتى يصبحوا أصحاب قرار في الميدان التربوي.

وأضافت المصادر، أن توجه "التربية" الجديد، يتضمن إنهاء الإجراءات النظامية والحقوقية، للمعلم المبعد من "التدريس" لتورطه بقضية، يليها الرفع لوزارة الخدمة المدنية لتوجيه الموظف المبعد لأي جهة أو وزارة للعمل بها، على إحدى الوظائف الإدارية المناسبة. وأشارت إلى أن ذلك التوجه يعفي "التربية" من تحويل المبعد من التدريس لإحدى إداراتها التعليمية.

يذكر أن الوزارة لديها مشرفون تربويون لمتابعة ومناقشة "القضايا التربوية"، والتي يتم رصدها على المعلمين في الميدان، حيث يقومون بالتحقيق والتثبت، والرفع لصاحب القرار بالوزارة، لإصدار القرار بحق المعلم، بناءً على الأحكام الشرعية أو الثبوتيات المرصودة على المعلم.

وأكدت "التربية" في وقت سابق، أن المعلم الذي يحول إلى العمل الإداري، بشكل دائم أو مؤقت إلى حين البيت في أمره يعامل معاملة الموظف الإداري في جانب الإجازات العادية طبقاً لنظام الخدمة المدنية، وذلك رداً من الوزارة على مطالبه عدد من المعلمين المبعدين عن التدريس إلى العمل الإداري إما بشكل نهائي أو مؤقت.

## حالات اعتداء جديدة على 4 معتقلين سعوديين بـ"العراق"

المصدر: جريدة الوطن الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=165715&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=165715&CategoryID=5)

الرياض: معيض الرفدي

رصدت جولة تفقدية قام بها محامي المعتقلين السعوديين في العراق حامد أحمد، 4 حالات اعتداء جديدة قام بها حراس سجون الرصافة في بغداد .  
وأوضح المحامي حامد أحمد لـ"الوطن" أن حالات الاعتداء والتعذيب دفعت اثنين من المعتقلين إلى الإضراب عن الطعام، مؤكداً في الوقت ذاته أنه سيرفع دعوى بطرد المتسببين بهذا الاعتداء "في حال ثبوته" عن العمل.  
وأعلن المحامي أنه التقى أمس مستشار رئيس الوزراء العراقي لشؤون الخدمات الدكتور فاضل محمد الشرع، وبحث معه وضع المعتقلين السعوديين بالعراق وتلقى وعداً منه بنقل ملاحظاته إلى رئيس الوزراء، مشيراً إلى أنه ينتظر لقاء مستشار رئيس الجمهورية العراقية منيف الشمري، بهدف استعجال صدور العفو عن بقية المعتقلين في السجون.  
وأبلغ حامد أحمد "الوطن" أن مستشار رئيس الوزراء العراقي وعده أيضاً بالاستعجال في تشكيل لجنة إضافية أخرى للتحقيق حول تعذيب المعتقلين السعوديين ومن يقوم بالاعتداء عليهم، في الوقت الذي تستمر فيه لجنة التحقيق بقيادة مدير سجون العراق في التحقيق لمعرفة المعتدين على السجناء عقب نتيجة مباراة المنتخب السعودي والعراقي مؤخراً.  
وكشف المحامي أنه زار أمس ثلاثة سجون شملت الرصافة 3 و4 و5، ورصد عدة ملاحظات بشأن الاعتداء على المعتقلين السعوديين من قبل حراس السجون عقب المباراة التي أقيمت في العاصمة الأردنية عمان بين منتخب البلدين مطلع الشهر الماضي، مبيناً أنه سجل أثناء زيارته في الرصافة الرابعة اعتداءات على عدد من المعتقلين بينهم ناصر مشهور الرويلي، وعايش عادي، وأنهما أضربا عن الطعام بسبب التعذيب وسوء المعاملة وطلبا جلب أدوية لهما وملابس شتوية وأنه ينتظر الموافقة على ذلك، فيما تعرض محمود سلامة وعبدالرحمن القحطاني للضرب والتعذيب في سجن الرصافة الثالثة.  
وأضاف المحامي أنه تلقى وعوداً من مدير السجن بجلب طبيب خاص من الدائرة للكشف عليهم ومدى حالتهم الصحية، مشيراً إلى أنه سيطلب بأن يطرد من العمل كل من تسبب بهذا الاعتداء في حال ثبوته.

## "عقوبة السجن 5 سنوات تلاحق متهمي" المطاردة

المصدر: جريدة الوطن الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=165733&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=165733&CategoryID=5)

الرياض: بدر العواد

توقع محاميان أن يواجه أفراد هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المتورطين بتهم تزوير المحاضر والتقارير الرسمية وتضليل السلطات في قضية مطاردة اليوم الوطني التي راح ضحيتها كل من ناصر وسعود القوس، عقوبة الحبس لأكثر من 5 سنوات في حال إدانتهم، وذلك بعد أن تكشفت لـ"الوطن" معلومات تفيد بأن لائحة التهم التي انتهت إليها التحقيقات الخاصة بالقضية تضمنت تهم الصدم والتزوير والتضليل لـ7 متهمين في القضية.

ورجح المحامي أحمد الراشد أن تتمثل عقوبة تهم تضليل التقارير والمحاضر في السجن خمس سنوات، مشيراً إلى أن من يرتبط عمله بجهاز من أجهزة الدولة، فإن العقوبة تتضاعف إذ يعد ذلك جريمة كبرى، لأن الأمر مرتبط بالأمانة والثقة التي يمنحها العمل الحكومي لمنتسبيه.

وأوضح الراشد أن رجال الحسبة يمتلكون مصداقية وقبولاً في المجتمع لأنهم مؤتمنون على أعراض وأنفس البشر مما يجعلهم بمثابة القضاة، وهنا العقوبة تزيد إلى أكثر من ذلك إذا ثبتت التهم بحقهم، مضيفاً أن القضاة يأخذون بكلام رجال الحسبة دون تزكية".

من جهته، اعتبر المستشار القانوني أمين البديوي، أن المتهمين في القضية لا يمثلون جهاز الهيئة إطلاقاً، وإنما يمثلون أنفسهم، مشيراً إلى أنه في حال ثبوت تهمة التضليل على أفراد الهيئة، فإن القضية ستحال إلى المحاكم الإدارية، بينما تكون عقوبة التهمة الحبس من سنة و 7 أشهر إلى 5 سنوات، ولفت إلى أن من تثبت بحقه تهمة التزوير مثل التزوير في الأوراق النقدية ومثل أختام تختص بولي الأمر، فنتراوح عقوبة السجن بحقه من 5 سنوات إلى 25 سنة. وقال البديوي إن التزوير في الأوراق الرسمية يعطي رئاسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حق المطالبة بمقاضاة مخالفين أنظمتها من موظفيها.



## "الإسكان" لـ "الشورى": آلية الاستحقاق أنجزت.. ولا معنى لـ "مهلتكم" الزميع: الوزارة رفعتها للمراجعة والاعتماد.. ورئيس اللجنة: لم نكن نعلم

المصدر: جريدة الوطن الخميس 26 ذو الحجة 1434 هـ - 31 أكتوبر 2013

[http://www.alwatan.com.sa/Economy/News\\_Detail.aspx?ArticleID=165767&CategoryID=2](http://www.alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=165767&CategoryID=2)

الرياض: تركي الصهيل

سجلت وزارة الإسكان استغرابها من قرار مجلس الشورى الصادر في جلسة الاثنين الماضي، والذي حدد مهلة 3 أشهر للوزارة لإنجاز آلية استحقاق الوحدات السكنية، لكون أن الآلية تم إنجازها ورفعها، معتبرة أن المهلة وجهت للجهة الخطأ. واعتبر وكيل وزارة الإسكان للدراسات والبحوث المتحدث الرسمي باسمها المهندس محمد الزميع، أن المهلة التي حددها الشورى لوزارة الإسكان إجراء غير صحيح، وقال لـ "الوطن" "الوزارة ليست المعنية إلا في مسألة إعداد آلية الاستحقاق ومن ثم تطبيقها بعد ذلك، وهي حالياً ليست في عهدها بعد أن تم إنجازها ورفعها".

وكان مجلس الشورى، قد طالب خلال أولى جلساته هذا الأسبوع وزارة الإسكان بـ "الإسراع في وضع آلية الاستحقاق للحصول على الوحدات السكنية والأراضي والقروض لتكون جاهزة خلال ثلاثة شهور"، بحسب النص الموجود على موقع المجلس.

إلا أن وزارة الإسكان بدت مستغربة من تحديد المهلة لها في ظل إنجازها لآلية الاستحقاق. وقال الزميع في هذا الصدد "كون مجلس الشورى يحدد مهلة لوزارة الإسكان أمر غير صحيح.. فالجهات المعنية الخاصة بإقرار الآلية ليست الوزارة، وهذا يعني أن المهلة خارج إرادة الوزارة وليس من اختصاصها".

وتعليقا على ذلك، وحول مدى قانونية إصدار أي قرار من مجلس الشورى يكون متحققا على أرض الواقع، قال رئيس لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة بمجلس الشورى محمد النقادي لـ "الوطن" إن اللجنة لم تكن تمتلك هذه المعلومة وقت دراسة تقرير وزارة الإسكان أو خلال صياغتها للتوصية، وشدد على أن لجنته كغيرها من اللجان لا يمكن أن تعتمد على تبني توصية لأمر متحقق.

وأشار النقادي إلى أن إنجاز وزارة الإسكان لآلية الاستحقاق أمر "يثلج الصدر"، متمنيا أن يكون قرار المجلس بهذا الخصوص محفزا للجهات التي تراجع هذه الآلية بالإسراع في إنجازها بأقرب وقت، انطلاقا من حرص خادم الحرمين الشريفين على هذا الملف.

وبسؤال الزميع عن الجهات التي تراجع آلية الاستحقاق في هذا الوقت، قال "هي جهات كثيرة ولا أحب أن أذكرها بالاسم، ولكن كل من له علاقة بهذه الآلية تم إرسالها إليه للمشاركة في المراجعة والإقرار"، مؤكدا أن وزارة الإسكان أعدت الدراسات المناسبة وآليات وشروط الاستحقاق وغيرها ورفعتها للاعتماد، وتبقى الدور الآن على الجهات المعنية بمراجعتها وإبداء الملاحظات عليها ومن ثم إقرارها.



## العمل: لا تمديد لمهلة تصحيح الأوضاع.. وتنتهي بعد 3 أيام

المصدر: جريدة المدينة الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م  
[اضغط هنا](#)

المدينة - جدة

"العمل": لا تمديد "لمهلة تصحيح الأوضاع" .. وتنتهي بعد "3" أيام

نفثت وزارة العمل صحة ما تداولته بعض وسائل الإعلام حول تمديد مهلة التصحيح، التي تنتهي بنهاية الشهر الحالي (آخر ذو الحجة). ونفت الوزارة يوم أمس عبر حسابها الرسمي في تويتر، تلك الأخبار التي ترددت عن تمديد المهلة أشهرًا إضافية.

وكانت وزارتا الداخلية والعمل، قد قامتوا بدعوة جميع الوافدين المخالفين لنظامي الإقامة والعمل إلى الاستفادة من تمديد مهلة تصحيح الأوضاع، التي وجّه بها خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود- حفظه الله، والتي تنتهي بنهاية شهر ذي الحجة لهذا العام 1434هـ.

وطالبت الوزارتان بالمسارعة إلى مراجعة الجهات المعنية؛ لتصحيح الأوضاع، وفقا للأنظمة المعمول بها. وأكدت وزارتا الداخلية والعمل أنه بعد انتهاء هذه المهلة، سيجري تطبيق العقوبات المقررة نظاما بحق أي مخالف من الوافدين والمشغلين لهم بكل حزم، وأشارت إلى أنه لن يكون هناك أي تهاون في ذلك .



## المالكي: دعم مادي من 15 إلى 30 ألف ريال لمستفيدي الضمان

## 6 ملايين ريال قدمها ضمان المدينة لـ300 أسرة منتجة

المصدر: جريدة المدينة الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م  
[اضغط هنا](#)

عبد الرحيم حدادي- المدينة

طالب مدير الضمان الاجتماعي بمنطقة المدينة المنورة عوض بن محمد المالكي المستفيدين والمستفيدات وأبناءهم الاستفادة من برنامج المشروعات الإنتاجية من خلال جميع مكاتب الضمان بمنطقة المدينة المنورة، التي تقدم دعما نقديا يتراوح بين

15 ألف ريال و 30 ألف ريال، وذلك ضمن البرامج المساندة التي يقدمها الضمان مجاناً دون المساس بالمستحقات الشهرية للمستفيدين، وذلك لمن يستطيع القيام بعمل أو نشاط تجاري أو لديه حرفة سواء من داخل المنزل أو المحلات أو أكشاك. وأضاف المالكي أن أصحاب الأكشاك، التي حول الحرم النبوي العاملين والمرخص لهم في بيع السواك وبيع هدايا الحجاج والمعتمرين والزوار والباعة المتخصصين في بيع منتجات المدينة المنورة الزراعية أو الأعمال الحرفية لهم أولوية في الدعم، مشيراً إلى أن الضمان الاجتماعي بالمدينة المنورة قدم دعم لعدد ثلاثمائة أسرة بمبالغ، وصلت إلى قرابة ستة ملايين ريال دعماً لمشروعات الأسرة المنتجة، التي ترعاها الوزارة إيماناً منها بأهمية تحقيق أحد أهم أهدافها الاستراتيجية، وهو تحويل المستفيدين والمستفيدات من أسر معولة إلى أسر منتجة وعائلة، وقال إن وزارة الشؤون الاجتماعية تعمل على تنفيذ برنامج دعم مشروعات الأسر المنتجة من خلال وكالة الضمان الاجتماعي التي قامت بدراسة وتنفيذ العديد من المشروعات الجماعية والفردية، التي من شأنها تحقيق الهدف الأسمى، الذي تسعى الدولة وفقها الله إلى تحقيقه، وهو تحسين المستوى الاقتصادي للأسرة الفقيرة والمحتاجة للمساعدة وإيجاد فرص عمل للأسرة القادرة على العمل والإنتاج. وأكمل مدير الضمان الاجتماعي أن المشروعات الإنتاجية تهدف إلى تحويل الأسر المستفيدة من الضمان من أسر معولة إلى أسر عائلة قادرة على العمل والإنتاج، كما تهدف إلى تحقيق الاستقرار الاجتماعي للأسرة المستفيدة من خلال الرفع وتحسين المستوى الاقتصادي للأسرة، مبيّناً أن المشروعات، التي يتم دعمها من قبل الضمان الاجتماعي تتمثل في مشروعات الأسرة المنتجة الفردية مثل صناعة العطور الشرقية والمعمول والبخور والأكلات الشعبية والجلديات والإكسسوارات والشموع والخياطة المصنعة ومحال بيع الخضار والفواكه والألعاب والبقالات الصغيرة والمشاعل النسائية وخدمات الطالب، مؤكداً أن وزارة الشؤون الاجتماعية تبحث مع الجهات ذات العلاقة إمكانية إيجاد منافذ تسويق للصناعات المحلية للأسرة المنتجة عبر منافذ بيع دائمة في المطارات خاصة، وفي موسم العمرة والحج والمشاركة في المهرجانات والمعارض، وذلك تحقيقاً لمشروع (صنع في مكة والمدينة)، مبيّناً أن صناعات الأسر المنتجة تلقي دعماً من أصحاب السمو الملكي أمراء المناطق وأمانات المناطق فمشروعات الأسر المنتجة تعتبر لدى الكثير من الأسر النواة النموذجية للمشروعات الصغيرة النسائية.



## «مشاركون في الحوار الوطني» • يجلدون الذات» ويحذرون من تصنيفات عدوانية

المصدر: جريدة الحياة الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013  
<http://alhayat.com/Details/567194>

الرياض - ماجد الخميس

تحولت الجلسة الأولى في اللقاء السابع للخطاب الثقافي السعودي إلى «جلد للذات»، بعد أن حذّر عدد من المشاركين فيها من «مشكلة تواجه المجتمع السعودي في طريقة الخطاب والحوار المضطربين، وتؤدي إلى سلوكيات عدوانية تهدد السلم الاجتماعي أيضاً»، ضاربين مثلاً بما دار من نقاشات بين تيارات المجتمع حول قيادة المرأة السيارة أخيراً، ومقرّين بأن المجتمع يعيش حالياً من الشحن والتشنج في خطابه «زادت من حدته وسائل التواصل الاجتماعي». واتفق عدد من المشاركين في اللقاء الذي جاء بعنوان: «التصنيفات الفكرية وأثرها على الخطاب الثقافي السعودي» في الرياض أمس، على أن هناك تصنيفات لا تتم على أساس الفكر، بل تصنيفات دينية كما أشارت الكاتبة فاطمة العنبي التي أوضحت أن تصنيف الناس ليس بحسب أفكارهم، بل بحسب جانبهم الديني. فيما لفت عضو مجلس الشورى محمد أبوساق إلى أن «كمية هائلة من الرسائل المشينة والمعيبة جاءت في حق أمهاتنا وبناتنا في المجتمع السعودي بسبب مناقشة قيادة المرأة السيارة».

محذراً من أن «مجتمعنا بات يعاني من خطاب مضطرب و عدواني»، مطالباً بنظام وطني يجرّم التصنيفات المشينة في حق أبناء المجتمع.

وقال الدكتور سليمان الضحيان إن التصنيف الفكري هو ما يتهم به الآخرون من أوصاف لا يرغبونها، إذ انتشرت تصنيفات مثل «إسلامي عصراني أو متميع أو متطرف أو ليبرالي حكومي أو إمبريالي أو منافق»، موضحاً أن التصنيفات في المجتمع السعودي تأتي في محاولة لإسقاط وتحجيم الآخرين، أو وضعهم في قالب معين لانتقاصهم. فيما أشارت الكاتبة حليلة مظفر إلى أن «مشكلتنا في الأعوام الأخيرة هي الزيادة المستمرة على الدين لإقصاء تيار معين»، مضيفة: «التصنيف ليس مشكلة بحد ذاته، بل الأزمة تكمن في طريقة الحوار والتعبير»، وأشارت مظفر إلى أن «وسائل التواصل الاجتماعي عرّت مجتمعنا في قضية المزايمة على الدين وتجهيل الآخر»، فيما أيدها المحامي محمد المشوح، مؤكداً أن وسائل التواصل الاجتماعي من أقوى مغذيات الشحن التصنيفي. غير أن عضو هيئة التدريس في جامعة الملك سعود الجازي الشبيكي قالت: «يجب ألا نسميها تصنيفات فكرية، بل تصنيفاً بين ملتزم وغير ملتزم»، فيما قال الناشط في «تويتر» محمد الدغلي إن الشبكات الاجتماعية انعكاس لحال وفكر المجتمع، ومشكلتنا في الإقصاء وليست في التصنيف.



## «الاستئناف» تطالب بـ «تغليظ عقوبة» مدان بـ «إثارة

### شغب»... و «الجزائية» تثبت الحكم

المصدر: جريدة الحياة الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م

<http://alhayat.com/Details/567023>

القطيف - شادن الحايك

رفضت المحكمة الجزائية في محافظة القطيف، أمس، طلب محكمة الاستئناف في المنطقة الشرقية، بزيادة عقوبة متهم بـ «إثارة الشغب».

وأكد القاضي الذي ينظر القضية «قناعته بالحكم الذي أصدره في وقت سابق». و«اعترضت «الاستئناف» على الحكم الذي تضمن «السجن 18 شهراً تحسب منها المدة التي أمضاها المدان في التوقيف، وجلده 250 جلدة، تفرّق على 5 دفعات، وأخذ تعهد عليه بعدم التكرار». إلا أن «الاستئناف» اعتبرته «قليلاً جداً»، مطالبة بـ «تغليظ الحكم».

وأدانت «جزائية القطيف» المتهم (40 سنة)، «لمشاركته في تجمعات شهدتها كل من تاروت والقطيف»، و«ترديد عبارات معادية للدولة»، إضافة إلى «سرقة نحاس يزن 255 كيلو غراماً، ومواسير خاصة من الشركة التي يعمل بها في مدينة الدمام». واستندت المحكمة في قرارها إلى «ثبوت إدانة المدعى عليه، وخيانتته للأمانة، وأخذ كمية من النحاس من الشركة التي يعمل بها وبيعها من دون علم الشركة».

كما ثبت للمحكمة «إدانته بالمشاركة في 3 تجمعات لمثيري الشغب في القطيف». إلا أن المدعى العام، والمدعى عليه أديبا «عدم القناعة بالحكم».

واستجابت المحكمة لطلبهما بإحالة القضية إلى محكمة الاستئناف في المنطقة الشرقية، التي أعادت المعاملة إلى جزائية القطيف، مرفقة بملاحظة أن «الحكم على المدعى عليه قليل جداً، ولا يتناسب مع ما نسب إليه». وأن «حيثيات الحكم تدل على بشاعة جرمه وخطورة ما أقدم عليه، ما يستوجب عقوبة رادعة له ولأمثاله، ممن يسعون لزعة الأمن، والخروج على ولي الأمر». إلا أن القاضي أبدى قناعته بما أصدره من حكم على المتهم. يذكر أن جميع المتهمين في قضايا «إثارة الشغب» مفرج عنهم بكفالة، ويلزمون بحضور المحاكمات. ويقدر عددهم بـ 80 متهماً، وصدر في حق أكثر من 30 منهم أحكام خلال الفترة الماضية لم تتجاوز العامين. فيما تم الاكتفاء بالمدد التي قضاها بعض المتهمين في السجن تطبيقاً لمنطوق الحكم القضائي.

## • العدل: موافقة • الشؤون الاجتماعية • شرط لعقد نكاح • مجهولة الأبوين •»

المصدر: جريدة الحياة الخميس 26 ذو الحجة 1434 هـ - 31 أكتوبر 2013م

<http://alhayat.com/Details/567034>

الرياض - أكبر الشريف

علمت «الحياة» أن وزير العدل محمد العيسى وجّه تعميماً إلى المحاكم السعودية كافة يقضي بعدم عقد النكاح للفتاة مجهولة الأبوين لأي زوج، إلا بعد الحصول على موافقة وزارة الشؤون الاجتماعية، منعاً لاستغلالهن وحفظاً لحقوقهن بعد إجراء دراسة مستفيضة عن الزوج المتقدم إليهن.

وقال وزير العدل في التعميم الموجه إلى القضاة (اطلعت «الحياة» على نسخة منه) إنه «إلحاقاً بقرار الوزارة القاضي بعدم العقد على أي فتاة من مجهولات الأبوين إلا بخطاب من وزارة الشؤون الاجتماعية أو أحد أفرعها».

ويأتي قرار وزير العدل بعد أن تلقت الوزارة تعميماً من وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للرعاية والتنمية الاجتماعية في شأن زواج بعض الفتيات اللاتي ترعاهن وزارة الشؤون الاجتماعية من دون موافقتها.

وأكد وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية في التعميم أهمية أخذ موافقة الجهة الإشرافية للفتاة، لمتابعة وضعها لما فيه مصلحتها.

وشدد على ضرورة مخاطبة المحاكم بأن لا يتم عقد النكاح للفتاة، سواء أكان من سعودي أم غير سعودي إلا بموافقة سابقة من الوزارة أو أحد أفرعها إلا بعد صدور موافقة رسمية منهم، خشية استغلالهم وضع الفتيات، مبنية على دراسة مستفيضة عن الزوج. وأكدت أنها تسعى إلى ذلك لأهمية مثل هذه الإجراءات، وحفظاً لحقوق هذه الفئة ولما فيها من المصلحة.

وطلبت «الشؤون الاجتماعية» من «العدل» الإيعاز لمن يلزم للعمل بما أشير إليه، إذ إنه لا يتم عقد النكاح للفتيات اللاتي ترعاهن وزارة الشؤون الاجتماعية سواء من سعودي أم غير سعودي إلا بعد صدور موافقة وزارة الشؤون الاجتماعية إن كان سعودياً، أما الزواج بغير سعودي بحسب التعليمات فيلزم صدور الموافقة من الجهات المختصة بعد ورود تأييد من وزارة الشؤون الاجتماعية. وتشرف وزارة الشؤون الاجتماعية على أكثر من 217 فتاة مجهولة الأبوين يقطن في مقر الوزارة في المدن السعودية كافة.

وعقد القضاة قران 300 امرأة غير سعودية من سعوديين، احتلت الرياض الصدارة بمعدل 226 زوجاً ثم مكة بمعدل 41 زوجاً.



## ترليون ريال قيمة المشاريع الحكومية المتعثرة في السعودية

المصدر: جريدة الحياة الخميس 26 ذو الحجة 1434 هـ - 31 أكتوبر 2013 م

<http://alhayat.com/Details/567118>

جدة - منى المنجومي

كشفت اقتصاديون وعاملون في مجال المقاولات تعثر مشاريع حيوية وتنموية في المملكة بقيمة ترليون ريال، وحددوا في حديثهم إلى «الحياة» عدداً من الأسباب التي أدت إلى تعثر تلك المشاريع، منها: إسناد تنفيذ المشاريع إلى الوزارات الخدمية غير القادرة على المراقبة والإشراف على المشاريع لانشغالها بمهامها الأساسية، إضافة إلى تأخر صرف مستحقات المقاولين، وتذبذب أسعار المواد الأولية المستخدمة في الإنشاء والتنفيذ. وأوضحوا أن من أسباب التعثر: إسناد المشاريع الضخمة لشركات مقاولات ليس لديها إمكانات كافية لتنفيذها، مقترحين إنشاء هيئة مستقلة تتولى مراقبة والإشراف على تنفيذ المشاريع بحسب المواصفات والمقاييس والشروط المعتمدة في المناقصات الحكومية، واعتماد عقد «فيديك» الذي يضمن حق المالك والمقاول. وقدر رئيس الاتحاد العالمي للتجارة والصناعة والاقتصاد في منطقة الشرق الأوسط خلف العتيبي قيمة المشاريع المتعثرة في السعودية بنحو ترليون ريال، وقال: «إن السبب الرئيس في هذا التعثر الكبير للمشاريع يقع على عاتق ثلاثة جهات، هي: مالكة المشروع والمقاول والمكاتب الهندسية الاستشارية».

وزاد: «عندما نتحدث عن إشكالية تعثر تنفيذ المشاريع الحيوية والتنموية في السعودية فحن ندخل في عدد من العوامل التي عملت مجتمعة في تعطل التنفيذ، فالجهة المالكة للمشروع لديها إشكالية عدم صرف المستحقات المالية للجهة المنفذة بحسب التواريخ المبرمة في العقود، وهذا التأخر في صرف المستحقات المالية يتسبب في تعثر المقاول عن التسليم في الموعد المحدد، إضافة إلى تذبذب أسعار المواد الأولية اللازمة لعملية البناء مثل الأسمنت والحديد التي تتغير بين فترة وأخرى، وعدم توافرها في فترات من العام».

وأضاف العتيبي: «قطاع المقاولات يعاني من نقص العمالة المؤهلة داخل السعودية، ويتزامن مع هذا النقص في عدم الحصول على التأشيرات اللازمة للعمالة التي يحتاج إليها المشروع لتنفيذه في الوقت المناسب»، مؤكداً أهمية منح المقاول تأشيرات لاستقدام العمالة محدد إقامتها بمدة تنفيذ المشروع».

ورأى العتيبي أن من الأسباب التي أسهمت في تفاقم مشكلة تعثر تنفيذ المشاريع المكاتب الاستشارية الهندسية التي تبرم العقود على أساس مدة المشروع، «وهذه النوعية من العقود تخول لتلك المكاتب مد فترة التنفيذ، وهو ما يعرقل التنفيذ السريع للمشروع».

واقترح العتيبي تطبيق عقد «فيديك» كحل يضمن للجهة المالكة والجهة المنفذة والمكاتب الاستشارية حقها، وقال: «نحن نطلب باعتماد العقد منذ 12 عاماً، لأن بنوده تضمن حقوق الجميع، وهو ما يسهم في حل أزمة تعثر المشاريع».

من جهته، قال عضو الجمعية السعودية لعلوم العمران مستشار تخطيط المدن الدكتور حسين آل مشيط، إن تعثر تنفيذ المشاريع الحيوية في السعودية يعود إلى عدم وجود قاعدة كافية ومؤهلة من المهندسين والمختصين لدى الجهات التي طرحت تلك المشاريع، ووجود قصور في تسبير معاملات ومستخلصات المقاول من دون تأخير، وضعف التصاميم الهندسية وعدم اكتمالها بشكل جيد». وتابع آل مشيط في حديثه إلى «الحياة» أن من أسباب تعثر تنفيذ المشاريع عدم وجود جهاز إشرافي كفء يستطيع التغلب على المشكلات الهندسية وحلها في شكل عاجل وسريع، إذ يتم تكليف مكاتب استشارية غير ملتزمة بتوفير الكوادر المؤهلة القادرة على حل المشكلات الهندسية بشكل فعال».

وأضاف أن المقاول تقع عليه مسؤولية هو الآخر في تعثر المشاريع، بسبب «عدم استعداده لتنفيذ المشروع إما لضعف إمكاناته أو خبراته، أو لوجود عقود لديه تفوق إمكاناته بسبب عدم توافر العمالة والكادر الكافي والمؤهل». أما الاقتصادي فضل البوعيين فأوضح في حديثه إلى «الحياة» أن أسباب تعثر المشاريع في السعودية يتمثل في إسناد تنفيذ المشاريع إلى الوزارات الخدمية، وقال: «إسناد تنفيذ المشاريع إلى الوزارات الخدمية يحتمل الوزارة مسؤوليات إضافية، وفي كثير من الأحيان تكون الوزارة ليس لها علاقة بمثل هذه الأمور، فعند الحديث عن وزارة التربية والتعليم فإن مهامها الأساسية تتمثل في تطوير والإشراف على العملية التعليمية، وهي بعيدة كل البعد عن تنفيذ المشاريع، وهو ما جعل الوزارة الخدمية تعطي أهمية لعملية الإنشاءات».

وزاد: «الواقع يشير إلى أن الوزارات الخدمية تعطي أهمية لعمليات الإنشاء وتنفيذ المشاريع بمعدل 60 في المئة من جهدها، وهذا خطأ كبير، إذ من المفترض أن يكون كل جهدها منصبا على واقعها، سواء أكانت معنية بالتعليم أم بالصحة على سبيل المثال».

وأشار إلى أن ضعف الوزارات الخدمية في مراقبة مشاريعها يتطلب إيجاد وزارة مستقلة معنية بتنفيذ تلك المشاريع، وهيئة مستقلة لمراقبة تنفيذ تلك المشاريع، بحيث تنتسلم الوزارة الخدمية مشروعها في وقته وبحسب المواصفات والشروط التي وضعتها، وهذا سيسهم في الحد من هدر الأموال وتعثر المشاريع.



## الرياض تسجن عميلا لإسرائيل 9 سنوات "

المصدر: جريدة الوطن الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=165735&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=165735&CategoryID=5)

الرياض: نايف الرشيد

بعد 3 أشهر من إدانة الرياض لسعودي بتهمة التجسس لصالح الكيان الصهيوني، وسجنه 15 عاما، سقط جاسوس إسرائيلي آخر "أردني الجنسية"، تمت إدانته من قبل المحكمة الجزائية المتخصصة في قضايا أمن الدولة والإرهاب بالرياض أمس.

وأصدر ناظر القضية حكما بسجن "الجاسوس" 9 أعوام؛ وذلك لتواصله مع رئيس الوزراء الإسرائيلي بالصوت والصورة، فضلا عن تنفيذ 80 جلدة نظير تعاطيه المخدرات، في حين سعى المدان أمس، وخلال مثوله أمام المحكمة إلى إظهار عدم استقرار حالته الصحية، فضلا عن ادعائه العمل مع أحد الأجهزة الأمنية.

وجاء في حيثيات الحكم، أن ما أقدم عليه المذكور فعل محرم ومعاقب عليه شرعا ونظاما، وفيه خيانة ظاهرة للأمة الإسلامية بأكملها، ولهذه البلاد بخصوصها، وأنه ثبت لدى ناظر القضية إدانة المدعى عليه بمراسلة رئيس الوزراء الإسرائيلي، وتواصله مع مسؤول في الاستخبارات الصهيونية بالصوت والصورة.

مرة أخرى، يظهر اسم "الكيان الصهيوني" ضمن الدول التي سعت إلى التجسس على السعودية، إذ دانت المحكمة الجزائية المتخصصة بقضايا أمن الدولة والإرهاب أمس، أحد المدعى عليهم "أردني الجنسية"، بالتجسس لصالح تل أبيب، كما أدين بإقامته علاقة محرمة مع امرأة أجنبية بتقيله لها.

الإدانة بالتجسس لا تعد الأولى من نوعها، التي يكشفها القضاء، فقبل نحو 3 أشهر، صدر بحق "سعودي" حكم بالسجن 15 عاما لشروعه في التجسس لصالح الكيان الصهيوني.

وأصدر ناظر القضية حكما بالسجن لمدة 9 أعوام، لتواصله مع رئيس الوزراء الإسرائيلي بالصوت والصورة، فضلا عن تنفيذ 80 جلدة نظير تعاطيه المخدرات، في حين سعى المدان أمس - خلال مثوله أمام المحكمة الجزائية المتخصصة بالعاصمة الرياض - لإظهار عدم استقرار حالته الصحية، فضلا عن ادعائه العمل مع أحد الأجهزة الأمنية.

أمام ذلك، عرض تقرير طبي صادر من مستشفى الأمن المركزي بالدمام، يتضمن تشخيص المدان باكتئاب نفسي، واضطراب في الشخصية، وتاريخ تناول الكثير من أنواع المخدرات، إضافة إلى تحميله المسؤولية عن جرائمه. وفي حيثيات الحكم، ذكر ناظر القضية، أن ما أقدم عليه المذكور فعل محرم ومعاقب عليه شرعا ونظاما، وفيه خيانة ظاهرة للأمة الإسلامية بأكملها، ولهذه البلاد بخصوصها، ولأن استعماله الحبوب المحظورة، تدخل عقوبته تحت عقوبة الحد، ومع الأخذ في الحسبان ما ورد في التقرير الطبي، فقد ثبت لدى المحكمة إدانة المدعى عليه بمراسلة رئيس الوزراء الإسرائيلي، وتواصله مع مسؤول في الاستخبارات الصهيونية بالصوت والصورة عبر البريد الإلكتروني.

وأفاد الحكم الصادر أمس، أن المدان أبدى الموافقة على الذهاب إلى الكيان الصهيوني والتعاون مع استخباراتهم، وتلقيه مبلغا ماليا منهم من أجل ذلك، وعدم إخبار الجهات الأمنية السعودية بالحقيقة، ومخالفته لنظام إقامته بالمملكة بهذه

التصرفات السيئة، وتعاطيه الحشيش المخدر، وحبوب الكبتاجون المحظورة، وحبوب الرهاب الاجتماعي، والقات، وإقامته علاقة محرمة مع امرأة أجنبية بتقبيله لها حسب جوابه.

وأصدر القاضي حكماً بالسجن 9 أعوام ضده، منها 5 سنوات بموجب المادة السادسة من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، وبقيّة المدة على ما ثبت في حقه من جرائم، إضافة إلى إقامة حد المسكر على المدعى عليه، وذلك بجلده 80 جلدة دفعة واحدة؛ لقاء تعاطيه الحشيش المخدر، مع إبعاده عن البلاد بعد انتهاء محكوميته، واستيفاء ما له وما عليه من حقوق.

في مقابل ذلك، قرر المدعي العام والمدعى عليه الاعتراض على الحكم، وأرجع المدعى عليه سبب اعتراضه، كون أن هذه القضية كانت بعلم الاستخبارات السعودية، وأنه أثناء المراسلة لم يكن في كامل قواه العقلية؛ بسبب تأثير الحشيش والحبوب المخدرة وحبوب الرهاب الاجتماعي، وأنه يكتفي بذلك عن تقديم لائحة.

يذكر أن مدة الاعتراض على الحكم 30 يوماً، بموجب المادة 194 من نظام الإجراءات الجزائية، وفي حال عدم تقديم أي أحد اعتراضاً، فسيرفع الحكم للاستئناف خلال مدة لا تتجاوز 45 يوماً من هذا التاريخ، بموجب المادة 195 من نظام الإجراءات الجزائية



## إثبات الهوية يؤخر إطلاق سراح حدث انتهت محكوميته منذ 4 سنوات

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 22 ذو الحجة 1434 هـ - 27 أكتوبر 2013 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131031/Con20131031650977htm>

عدنان الشبراوي (جدة)

أطلقت دار الملاحظة الاجتماعية عصر أمس الشاب وليد، الذي انتهت محكوميته منذ أربع سنوات، وظل بعدها سجينا في دار الملاحظة الاجتماعية، حيث أدين قبل سنوات في قضية حشيش و صدر حكم بسجنه 4 أشهر وانتهت محكوميته، لكنه ظل ينتظر تحديد هويته منذ تلك الفترة وظل خلف القضبان حتى أطلق سراحه أمس، وتكفلت مؤسسة رعاية الأيتام بإسكانه ورعايته، بعدما تبين أنه من مجهولي الهوية. وكانت «عكاظ» قد انفردت بنشر قصته في عددها يوم الجمعة 1433/11/26 هـ، حيث يزعم الحدث أن اسمه وليد خالد صالح المالكي وبلغ سن الـ 21 عاما، إلا أن عدم وجود ما يثبت شخصيته وهويته تسبب في بقاءه هذه الفترة.

من جانبه، أكد مدير عام الشؤون الاجتماعية عبدالله آل طاوي لـ «عكاظ» أن الوزارة خاطبت عدة جهات للنظر في حالة الشاب وليد، مؤكدا أنه تم الرفع بحالته إلى الجهات المختصة حتى تمت تسوية وضعه، في حين قال مدير دار الملاحظة الاجتماعية علي الشهراني: إن وليد يجد معاملة حسنة وسعت إدارة الدار إلى الوصول إلى حل لمشكلته

## المعارك الخاسرة.. معارك ضد الإنسان

المصدر: جريدة الرياض الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م

<http://www.alriyadh.com/2013/10/31/article879992.html>

### محمد بن علي المحمود

لم ولن تنتج أية معركة تخوضها قوى التوحش ضد الإنسان، إلا أن تكون حساباتها ضئيلة وتافهة ومشروطة بالمدى القصير، المدى المنظور الذي لا يتجاوز حدود اللحظة الراهنة "الاستثنائية التي تحيط بالمجال الحيوي لتفاعلات الواقعة" المعركة. فالانتصارات الوهمية هي الانتصارات المقطوعة، هي الانتصارات الحزنية الظرفية المعزولة عن تفاعلات البنية، والتي تبرز وكأنها استثناء طرفي "هامشي" ظرفي يشغب على الصيرورة التاريخية التي تلتهم في مسارها العام كل نُتوءات الزمن القبيح.

المرأة إذ تطالب الآن بحقها في القيادة، لا تتناح لأخذ حقها في هذه المسألة الجزئية الهامشية؛ بقدر ما تتناح عن هوية وجودها الإنساني؛ بقدر ما تحاول انتزاع الاعتراف بكونها إنساناً. فما تطالب به المرأة حقيقة هو أن تكون إنساناً، حتى وإن بدا أنها تطالب بأن تقود سيارتها الخاصة

كل معركة يخوضها المتشددون المتمزتون ضد المرأة هي معركة ضد الإنسان؛ لأنها معركة ضد الحرية، والحرية هي جوهر الوجود الإنساني، هي جوهر هوية النوع البشري. فالإنسان يكون إنساناً؛ بقدر ما يكون حُرّاً؛ بقدر ما يتجاوز ضرورته خارجاً من حتميات الطبيعة، فضلاً عن خروجه من قسريات الغباء البشري الذي يصنع أصناماً (= مُسلّمات) فيظل لها عاكفاً، مُضحياً بحريته (=إنسانيته) في سبيل الانتشاء بوهم من الأوهام.

إذن، معركة المرأة هي معركة الحرية. ولأنها كذلك فإن أية معركة ضد المرأة هي معركة خاسرة لا محالة؛ لأنها معركة تتجاوز حدود المرأة، وتتماس - بشكل مباشر وحيوي - مع كامل تنويعات الوجود الإنساني الذي يتكامل حضوره في التاريخ بمستوى ما يحققه من تقدّم في مجال التحرر، التحرر على مستوى الوعي بالحرية أولاً، وعلى مستوى ما يحققه منها في الواقع ثانياً.

المعركة التي تخوضها المرأة اليوم لانتزاع حقها في القيادة هي (معركة حرية) بالدرجة الأولى، وبالتالي هي معركة إنسان. المؤيدون والمعارضون يدركون هذه الحقيقة على صورة ما من صورها المراوغة؛ ولكنهم يُحيلون المسألة إلى مسارات جانبية ذات طابع جدلي، وأحياناً عملي، دون أن يشيروا - إلا فيما ندر - إلى أن تصور هذه حقيقة من خلال رسم معالمها في حدود الوجود الإنساني هو موطن الإشكال الأولي. ما يعني أن هؤلاء وهؤلاء يمارسون عملية تزييف - واع وغير واع - للمشكلة التي يتصدرون لاستشكالها في الخطاب الثقافي العام.

إذن، المرأة إذ تطالب الآن بحقها في القيادة، لا تتناح لأخذ حقها في هذه المسألة الجزئية الهامشية؛ بقدر ما تتناح عن هوية وجودها الإنساني؛ بقدر ما تحاول انتزاع الاعتراف بكونها إنساناً. فما تطالب به المرأة حقيقة هو أن تكون إنساناً، حتى وإن بدا أنها تطالب بأن تقود سيارتها الخاصة، وما يطالب به المتشددون هو إبقاء المرأة في حدود التصور الراهن "التقليدي" السائد الذي يقضي بنقصان أهليتها الإنسانية، ومن ثم بسقوطها كإنسان، حتى وإن بدا أنهم مجرد رافضين لحقها في أن تقود!

من هنا يتضح عبث تلك الدراسات المتضاربة المتعلقة بقضية قيادة المرأة لسيارتها (تلك الدراسات الدعائية التي تدعي العلمية الإحصائية، بينما هي غارقة في حماة الصراع الإيديولوجي)؛ لأن مجرد نقل المسألة من حق إنساني محض (أي حق مرتبط بالحرية من جهة، وبالمساواة من جهة أخرى)، إلى مسألة حسابات اقتصادية واجتماعية وأخلاقية، هو حَرْفٌ للمسألة عن مسارها الصحيح، وتحويلها إلى مجرد مسألة تنموية، هامشية، عارضة في مسار الوجود الإنساني، مسألة

عَرَضِيَّة، كمالِيَّة (وربما ترفيئة !)، جدليَّة، خاضعة لتضارب الأهواء؛ بقدر ما هي خاضعة لتغليب المادي على الإنساني فيما يتعلق بأخص خصوصيات الإنسان.

كلنا نعرف الإحصائيات التي تشير إلى أننا من أكثر دول العالم حوادث طرق، وأن الوفيات، والإصابات البالغة، الإعاقات، تجاوزت المعدلات العالمية بصورة لافتة. ومع هذا، لم يقل أحد بإمكانية أن يُمنع الرجل ( وهو المتسبب الوحيد في كل هذه الحوادث ! ) من القيادة منعاً عاماً شاملاً لكل الجنس الذكوري الذي يرتكب مثل هذا القتل اليومي الذي إن لم يكن عمداً فهو شبه عمد.

نعم، قد تتبارى الاقتراحات على هوامش أصل القيادة، لكن، لا على القيادة نفسها، أي ليس على (يقود الرجل أو لا يقود)، وإنما على الهوامش التنظيمية لهذا الحق الأصيل في القيادة، فينادي المعنيون بتنظيم ما، قد يقترحون سن قوانين رادعة، قد يقترحون بدائل لتخفيف الحاجة إلى القايذة الفردية.. إلخ المقترحات المقبولة وغير المقبولة، الناجعة وغير الناجعة، ولكن لم يخطر ببال أحد قط أن يقترح منع الرجال منعاً شاملاً من القيادة؛ لأن مثل هذا المنع يعني تجريد الرجل - كل رجل - من الحرية، أي من الخيارات الإنسانية المسؤولة التي تصنع منه إنساناً، فضلاً عن كونه غير معقول؛ لأنه غير ممكن التنفيذ أصلاً.

للأسف لا يتم التأمل مع قيادة المرأة على نحو ما يتم التعامل به مع قيادة الرجل. مع الرجل يتم الفصل بين أصل القيادة وهوامشها دون خلط؛ لأن المترسخ البدهي أن للرجل كامل الحرية (أي كامل الإنسانية)، فهو صاحب حق أصيل في القيادة، حتى وإن تم تقييد هذا الحق الإنساني في حدود الهوامش التفصيلية. أما مع المرأة فيتم الخلط بين هوامش القيادة وأصلها، ويتم توظيف جدليات الهوامش للاعتداء على الأصل، لإسقاط هذا الأصل المرتبط بأصالة الحرية. يحدث هذا التمييز المتعمد؛ لأن ليس ثمة قناعة راسخة في ثقافتنا النمطية الكسيحة بكمال المرأة الإنساني، ومن ثم بحقها الطبيعي في أن تتمتع - كالرجل تماماً - بكامل حريتها التي يكفلها لها وجودها الطبيعي في المسار العام للوجود الإنساني.

لا يمكن أن نعاين هذه المسألة على نحو واضح، على نحو إنساني؛ إلا إذا أيقنا أن حرية المرأة في القيادة تعادل - إذا ما ربطناها بأصلها، أي بالحرية الإنسانية - مسألة وجودها. فالمرأة - في سياق التعاطي مع هذا الحق، إما أن توجد أو لا توجد، إما أن تنال الاعتراف بكرامتها الإنسانية التي لا تتحقق إلا باكتمال إنسانيتها، وإما أن تتبرع بالاعتراف المجاني بأنها كائن ناقص بلا كرامة، بلا حرية كاملة، إنسان ناقص الإنسانية، نصف عبد ونصف حر؛ لتخرج - بعد ذلك - من استحالة مزج هذه العبودية بتلك الحرية إلى محض عبودية شاملة، تهون - قياساً بها - عبودية الاسترقاق.

عندما نناقش مثل هذه المسألة الحقوقية على أساس المبدأ الإنساني، يجب أن نعرف أنه لا علاقة لكل هذا بمسألة كون القيادة (= قيادة المرأة للسيارة) ذات عائد اقتصادي أو لا، ولا بكونها ستؤثر إيجاباً أو سلباً في المسار الأخلاقي للمجتمع، ولا بصورتنا أمام العالم - جماًلاً أو قبحاً -، ولا بتوفر أو انعدام الخيارات/البدايل الأخرى، ولا بتفاقم أو ضمور حوادث السير، بل ولا بحب أو كراهية القيادة على المستوى الشخصي، وكونها تلائم هذه المرأة ولا تلائم تلك المرأة.. إلخ. المسألة لا علاقة بها بكل هذا، بل هي مرتبطة بكون هذا الحق حق لها بالأصالة، بمجرد كونها إنساناً، وأن منعها منه بوصفها (امرأة)؛ يقتضي انتفاء شرط المساواة، ما يعني حضور التمييز اللا إنساني ضد المرأة، ذلك التمييز الجنسي المُدان في كل مدونات حقوق الإنسان، المحلية، والإقليمية، والعالمية، والتي لا تقبل مثل الاستثناء العنصري تحت أي مُبرّر كان.

طبعاً، لا أقصد أن هذه المسائل الاقتصادية والاجتماعية، وما ارتبطت بالمسار الأخلاقي، ومسألة البدائل المتاحة، والموقف الشخصي، لا يجوز أخذها بالاعتبار، بل ربما كان طرحها ضرورياً، إذ قد يُوسّع مجال الرؤية لأكثر من قضية شائكة في هذا السياق، شرط أن تطرح كهوامش ثانوية تُعزّز هذا الخيار أو ذاك (من بين تلك الخيارات المطروحة على هامش الإقرار بهذا الحق)، لا أن تطرح بوصفها مُحدداً حاسماً يقضي بمنع أو بمنح المرأة هذا الحق، هذا الحق الأصيل الذي لا يجوز - بأي حال - أن يتأثر بمثل هذه المسائل الثانوية التي مهما كانت أهميتها إلا أنها لا تستطيع أن ترقى لتصل إلى ما هو أهم من حرية الإنسان.

وعلى هذا، فحتى تلك المرأة التي تكره القيادة وعقدت العزم على أن تُلْفِظ آخر أنفاسها، ولم تجلس خلف المقود، أو تلك التي استغنت عن القيادة بأي خيار آخر، أو تلك التي وجدت راحتها في عدم القيادة لهذا السبب أو ذاك، بل وحتى ذلك الرجل الذي يتمتع بهذا الحق أصالة ولا يمسه المنع بشكل مباشر، كل هؤلاء عليهم أن يقفوا مع حق المرأة في هذه المسألة، أن يقفوا مع حق الحرية كمبدأ؛ حتى وإن كانت خياراتهم الشخصية ضده أو لا تتبالي به. فهم عندما يُدافعون عن هذا الحق لا يدافعون عن الحق في هذه القضية فحسب، وإنما يُدافعون عن المبدأ الأسمى والأعم والأشمل، الحق الذي يشملهم من نواح أخرى، الحق الذي يتعلق - في مداه الأعمق - بخيارهم في أن يكونوا أحراراً، أو لا يكون لهم وجود من الأساس.

لو فكرنا في المسألة على هذا النحو؛ لرأينا تفاهة وسخافة وسقوط حجة المتطرفين الذين يُحاججون - تزييفاً وتضليلاً - بأن المرأة عندما لا تتمتع بحق القيادة فإنها بمنزلة الملوك والرؤساء وكبار الأثرياء.. إلخ الذين لا يقودون بأنفسهم مركباتهم، متجاهلين أن هؤلاء لم ولن يسقطوا حقهم في القيادة؛ حتى وإن لم يمارسوها، وأن أياً منهم لو أحس بأنه ممنوع - بالقوة القانونية " النظامية - من هذا الحق الإنساني " المبدئي لانتفض غاضباً لحريته المسلوبة، الحرية التي لو تم السكوت عنها لربما قضى عمره لم يحس بها؛ لأنها كانت ستبدو له (طبيعية وجود) قبل أن تكون (بيئة خيارات).

إن الحرية شعور قبل أن تكون ممارسة. الإنسان الأكثر حرية ليس هو الذي يمارس من الخيارات أكثر مما يمارسه الآخرون، بل هو الذي يشعر (والقانون/ النظام يُصدّق هذا الشعور أو يُكدِّبه، يُنمِّيه أو يقمعه) بأن من حقه أن يمارس أكثر مما يمارسه الآخرون. وكمثال؛ فوجودك في غرفة واحدة لساعات أو حتى ليوم كامل، لا يُحزنك ولا يمنحك شعوراً بالقهر وانتهاك الحق الإنساني، بقدر ما تحس بالقهر والحزن وانتهاك الحقوق؛ عندما تشعر بأنك رهين هذه الغرفة بالإجبار، وأن قرار مغادرتك لها متعلق بما يراه ويقرره الآخرون.

مثلاً، أعرف أناساً تجاوزت أعمارهم الستين عاماً ولم يغادروا حدود الوطن قط، ولكن لو قلت لأحدهم: إنك ممنوع من السفر؛ لأحس بأن حريته مُقيّدة بألف قيد وقيد، وأن ثمة انتهاكاً صارخاً وقع عليه لا يسعه الصبر عليه، مع أنه لم يستخدم حقه في السفر على مدى كل هذه الأعوام، وربما لن يستخدمه إلى آخر يوم في حياته؛ لأنه - في الحقيقة - لا يريد أن يسافر، لا يريد أن يمارس حقه في السفر؛ بمقدار ما يريد أن يعرف وأن يشعر بأنه إنسان حر يسافر متى شاء إلى حيث يشاء.

الحرية مجال واسع، لم ولن تسعه الممارسات العملية للإنسان، ولكن يسعه التصور الإنساني عن الحرية، يسعه الشعور بها، والامتلاء بها. وعلى هذا لا يعني مطالبتي بهذا الحق أو ذاك (وخاصة ما يتعلق بمسائل الحرية) أنني بحاجة إليه، أو أنني أفقر إليه، وترتبط - عملياً - حاجاتي الأساسية به، بل يعني أنه حق لي، وأن منعي منه يمس جوهر وجودي كإنسان. وعندما يشعر الإنسان أنه ممنوع، يحس أنه ممنوع. ولهذا لا يستخدم مثل هذا المنع (كالمنع من السفر) إلا كعقاب، أي أنه كالسجن تماماً، حيث تُقتطع فيه أجزاء من الحرية كأبرز ممارسة للعقاب.

يتضح - على ضوء ما سبق - أن منع المرأة حقها في التحرك والسفر، أو حقها في التصرف المالي والحقوق، أو حقها في القيادة هو نوع من العقاب، ولكنه يبقى.. عقاباً على ماذا؟، إنه ليس عقاباً على جريمة مكتسبة، ليس عقاباً على وضع اختياري، ليس عقاباً على حالة سلبية، إنه عقاب على مجرد كونها أنثى، عقاب على جنس الأنوثة ذاتها، رفض لها واحتقار لها ووسم لها بالوضاعة والدون وعدم الأهلية؛ حتى ولو كان (عقاباً) يرفع راية الحماية والرعاية والتكريم.

## القراءة الدينية لحقوق الإنسان

المصدر: جريدة الوطن الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م

<http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=18773>

### سغام عبدالعزيز المقرن

هناك نظرية سائدة لدى بعض الدعاة ورجال الدين المسلمين، تقرر أن المعاني والمفاهيم الواردة في لائحة حقوق الإنسان التي تم الإعلان عنها في منظمة الأمم المتحدة هي حصيلة "الثقافة العلمانية" في الغرب، وأن قبولها من قبل المسلمين يؤدي إلى طمس ومسح "الثقافة الإسلامية"! ومن هذا المنطلق، تهافت العديد من الدعاة على نقد هذه اللائحة وإبراز نقاط ضعفها بحجة أنها صادرة بوحى من الأهواء والشهوات، وأن الفكر البشري عاجز أمام الشريعة الإسلامية التي تكفلت بكامل حقوق الإنسان على جميع المستويات والصعد.

ومن هذه الانتقادات، ما أورده أحد الدعاة البارزين من جوانب نقد الخطاب الإسلامي للخطاب الغربي لحقوق الإنسان، حيث قال: "إن كل ما صدر عن الأمم المتحدة والمنظمات والهيئات بخصوص حقوق الإنسان يحمل طابع التوصيات التي يتلاعب بها واضعوها حسيماً تملية عليهم أهواؤهم الشخصية، ومصالحهم الذاتية والوطنية والإقليمية، أما الإسلام فقد اعتمد في حفظ حقوق الإنسان على أمرين أساسيين وهما: 1- ربطها بالوازع الديني والتربية الإيمانية من خلال التأكيد على أن هذه الحقوق والمصالح الإنسانية ضرورات دينية وواجبات شرعية، 2- إلزام الناس بها قضاءً، وتقرير العقوبات الشرعية البليغة في حق منتهكيها والمفرطين في رعايتها والمحافظة عليها".

والواضح من القول السابق، أن مرجعية لائحة حقوق الإنسان هي مرجعية بشرية، وبالتالي يمكن التلاعب بها حسب الأهواء، بعكس مرجعية حقوق الإنسان في الإسلام التي تستند على نصوص الشريعة التي لا يمكن التلاعب بها.. وهذا القول في الحقيقة فيه خلط بين مرجعية الدين الحقيقية وهو الله عز وجل وبين مرجعيته البشرية وهم الفقهاء ورجال الدين. وعلى هذا الأساس، فإن ما يسمى بالمرجعية الدينية هي في الحقيقة فكر بشري يفسر نصوص الشريعة الإسلامية حسب اجتهاد الفقهاء واختلافهم في الرأي والمذهب، فإلى من نرجع في مسائل حقوق الإنسان؟ فعلماء كل مذهب لا يتفقون على نظرية موحدة في هذه المسائل، وذلك بعكس لائحة حقوق الإنسان التي اتفقت عليها غالبية المجتمعات الدولية. أما فيما يتعلق بما ذكره الداعية أن حقوق الإنسان يتم إلزامها بها قضاءً وتقرر العقوبات الشرعية في حق منتهكيها، فأقول: لا شك بأن الإسلام أكد على المبادئ الكلية لحقوق الإنسان، ولكن العقوبات الشرعية التي هي عبارة عن اجتهادات فقهية مختلفة أيضاً، فهي موجودة فقط في كتب التراث الإسلامي، وستظل غير ملزمة وخاضعة للأهواء دام أنها غير مكتوبة ومدونة كقوانين منقولة عليها ومعلومة وملزمة للجميع، ناهيك عن وجود فراغ تشريعي يتعلق بمستجدات العصر الحديث، وعلى هذا الأساس فإن لائحة حقوق الإنسان تتضمن ما أكد عليه الإسلام بخصوص المبادئ الكلية، التي تستلزم وجود قوانين مكتوبة تحقق أفضل الممارسات نحو تحقيق هذه المبادئ على أرض الواقع.

ومن الانتقادات الأخرى التي طالت لائحة حقوق الإنسان، ما قاله أحد الكتاب الإسلاميين واصفاً هذه اللائحة بأنها: "تعبير عن وجهة نظر واحدة.. الذي أصدرها الطرف المنتصر في الحرب العالمية الثانية، الذي تجاهل وهمش ثقافات ورؤى الشعوب غير الغربية أثناء صياغتها، أو في إطار رد فعل على تجاهل حصل، أو خوف على مصالح فئوية أو عرقية أو دينية، مثل (حقوق الإنسان في الدول النامية) التي وضعها المؤتمر الذي انعقد في العاصمة الأفغانية كابل.. والذي أجمع على (أن المفهوم المجرد لحقوق الإنسان كما ترددها المواثيق الأوروبية يمثل على المستوى التطبيقي ترفاً لا تستطيع أن تحققه إلا الدول المتقدمة)".

النقد السابق للائحة بدوره في غاية الغرابة، وكان حقوق الإنسان الفطرية من الحرية والمساواة والكرامة وغيرها، هي من أمور الترف واللغو، أو أنها أمور تتغير بتغير المجتمعات والأديان والتقاليد والأعراف، وهذا بدوره أيضاً يمثل تناقضاً بما ينادي له الدعاة ورجال الدين بقولهم إن: "الحقوق الفطرية واحدة بين أفراد البشر من حسن العدل والحرية والمساواة وقبح

الظلم والجور"! كما أن اللائحة لا تعبر عن وجهة نظر واحدة، بل هي حصيلة تجارب حضارية شارك في صياغتها أغلب مجتمعات العالم، والغرب كان له الأسبقية في تطبيقها على أرض الواقع.

وتأسيساً على ما تقدم، نادى الدعاة ورجال الدين وأتباع الإسلام السياسي بضرورة إصدار لوائح خاصة بحقوق الإنسان من منظور إسلامي، وقد صدرت بالفعل بعض اللوائح، ومن ذلك على سبيل المثال ما صدر عن الإخوان المسلمين في مصر، ومجمع البحوث الإسلامية في الأزهر، ولكن أول إصدار رسمي كان إعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام عام 1990، وقد تضمن (25) مادة لا تختلف من حيث المضمون مع لائحة الأمم المتحدة إلا ما جاء في المادة 24 التي تنص على: "كل الحقوق والحريات المقررة في هذا الإعلان مقيدة بأحكام الشريعة الإسلامية" وكذلك المادة 25 التي تنص على: "الشريعة الإسلامية هي المرجع الوحيد لتفسير أو توضيح أي مادة من مواد هذه الوثيقة".

ولأسف فإن الإعلان السابق لم يجد طريقاً للنجاح على مستوى الممارسة والتطبيق في البلدان العربية والإسلامية لأنها أخضعت حقوق الإنسان للموروث الفقهي القديم واجتهادات الفقهاء المتباينة والمختلفة، التي تظل مجرد نظريات في بطون كتب التراث الإسلامي، وربما تتقاطع مع حقوق الإنسان الأصيلة التي أقرها الإسلام.

إن أحد الأسباب الحقيقية في قصور تحويل المبادئ الكلية لحقوق الإنسان التي جاءت بها الشريعة الإسلامية، والتي تضمنتها المواثيق الدولية، إلى أحكام وقوانين دقيقة تطبق على أرض الواقع، هي القراءة المتعصبة لحقوق الإنسان المذكورة في اللوائح الدولية من منطلق العداوة ومن موقع اللامبالاة وعدم الاعتراف بها، فالمشكلة ليست في هذه المواثيق وإنما في كيفية قراءة نصوصها، والطريق مفتوح لتدوين القوانين الأساسية في البلدان الإسلامية على أساس لائحة حقوق الإنسان العالمية.



## حقوق الانسان في العالم

## المملكة تطالب بضمان حقوق اللاجئين الفلسطينيين.. وحضر التمييز

المصدر: جريدة الرياض الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م  
<http://www.alriyadh.com/2013/10/31/article879904.html>

جنيف - واس

طلبت المملكة العربية السعودية مساء أمس الأول أمام مجلس حقوق الإنسان خلال جلسة المراجعة الدورية الشاملة لأوضاع حقوق الإنسان بالضغط على إسرائيل للتنفيذ الفوري لكل القرارات الصادرة عن الأمم المتحدة خاصة القرارات الصادرة عن مجلس حقوق الإنسان واعتماد تدابير عملية لضمان واحترام الحقوق الأساسية للاجئين الفلسطينيين والمشردين داخليا بالعودة إلي ديارهم وتعويضهم عن الخسائر والأضرار التي تعرضوا لها علي مر السنين، وطالب مندوب المملكة مشعل العتيبي في كلمة المملكة في مجلس حقوق الإنسان بالتوقف عن اتخاذ إجراءات جنائية ضد الأطفال الفلسطينيين في المحاكم العسكرية وضمان عدم احتجاز الأطفال، وإدراج مبدأ حظر التمييز، والمساواة في القوانين الأساسية التي تميز ضد الأطفال غير اليهود، واتخاذ تدابير فورية لحظر السياسات والممارسات التي تؤثر على السكان الفلسطينيين المقيمين في الأراضي المحتلة، وحظر ممارسات وسياسات الفصل العنصري التي تؤثر على الفلسطينيين في دولة فلسطين المحتلة بما فيها القدس الشرقية من خلال الاستمرار في بناء المستوطنات، وطلبت المملكة بتقديم تقرير عن حالة حقوق الإنسان بالأراضي الفلسطينية المحتلة منذ أن تولت إسرائيل المسؤولية بوصفها القوة القائمة بالاحتلال، كما طالبت بتوجيه دعوة دائمة لجميع المكلفين بالإجراءات الخاصة بمجلس حقوق الإنسان لتحقيق الأهداف المتعلقة بحقوق الإنسان التي وضعها المجلس في قراراته، وكذلك إلزام إسرائيل بقوة احتلال بدخول المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة إلى تلك الأراضي، وشددت المملكة على ضمان تمتع جميع الفلسطينيين بحقوقهم الثقافية والاجتماعية والدينية على النحو الوارد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والسماح لهم بالوصول إلى أماكن العبادة وفقا لاتفاقية جنيف الرابعة، وضمان حرية حركة الأشخاص والبضائع داخل دولة فلسطين المحتلة ومع العالم الخارجي.



## كاريكاتير



الرياض  
www.Alriyadh.com

المصدر: جريدة الرياض الخميس  
26 ذو الحجة 1434 هـ - 31  
أكتوبر 2013م

[http://www.alriyadh.com/  
2013/10/31/article879933  
.html](http://www.alriyadh.com/2013/10/31/article879933.html)



الحياة  
AL HAYAT

المصدر: جريدة الحياة الخميس  
26 ذو الحجة 1434 هـ - 31  
أكتوبر 2013م

[http://alhayat.com/Caricat  
ure/Enlarge/567021](http://alhayat.com/Caricature/Enlarge/567021)